

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
كلية الدراسات العليا
قسم العدالة الجنائية
التشريع الجنائي الاسلامي

دور المحتسب في مكافحة التحرش بالنساء

(دراسة تطبيقية)

بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير

إعداد
خلف بن غريميل بن عايد الشراري

إشراف
د. محمد فضل عبد العزيز المراد

الرقم الجامعي
٤٢٤٠٢١٤

الرياض
١٤٢٦/١٤٢٧هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاهداء

إلى والدي ووالدي اللذان يضيئان لي دروب الحياة أطال الله
عمرهما ،،،،
إلى زوجتي أم عبد الله التي شاركتني هموم ومتاعب الدراسة
وكانت خير معين لي بعد الله على إتمامها وإخراج هذا العمل
إلى حيز الوجود .
إلى أولادي الذين تحملوا بعدي وغيابي عنهم أثناء فترة
الدراسة .
إلى كل من شجعني ودعمني وساندني في الرأي والتوجيه .
إلى هؤلاء جميعاً أهدي هذا العمل المتواضع فلهم مني كل
الحب والتقدير ،،،،،

الباحث،،،،،،،،،،

شكر وتقدير

يطيب لي أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لسيدي صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز ، وزير الداخلية ورئيس مجلس إدارة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ولصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز ، نائب وزير الداخلية لتحمله مشكوراً نفقة الدراسة على حسابه الخاص وإلى صاحب المعالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإلى فضيلة مدير عام المالية والإدارية بالرئاسة الشيخ عبد المحسن اليحيى ، ولمن له الفضل بعد الله في الالتحاق بهذا الصرح العلمي الشامخ، والشكر موصول لسعادة الدكتور محمد فضل المراد المشرف على هذه الرسالة والذي غمرني بتواضعه ودمائه أخلاقه وحسن توجيهه ، ولما بذل لي من وقته الشيء الكثير رغم مشاغله وارتباطاته ، كما أتقدم بالشكر لمعالي الأستاذ الدكتور عبد العزيز بن صقر الغامدي رئيس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، وجميع منسوبي الجامعة على حسن تعاملهم مع أبنائهم الطلاب وتقديم النصح والإرشاد لهم ، وأخص بالشكر رئيس قسم العدالة الجنائية بكلية الدراسات العليا، فضيلة الدكتور محمد المدني أبوساق ، الذي ذلل لنا جميع الصعاب التي واجهتنا خلال فترة الدراسة ، وجميع أعضاء هيئة التدريس بالقسم ، ولا يفوتني أن أشكر كل من ساعدني في هذا البحث بإشارة أو عبارة أو نصح ، فجزى الله الجميع عني خيراً الجزاء ، وأجزل لهم في الدارين العطاء ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحث،،،،

المقدمة

▪

▪

:

)
(...)

(

) (

.(:

.()

.

.

()

.

.

-

)

.(

.

^

الفصل التمهيدي:

المدخل للدراسة

وفيه ثلاث مباحث

المبحث الأول:

الإطار المنهجي للدراسة

ويشتمل على العناصر التالية:

أولاً: مشكلة الدراسة:

"

"

.

()

■

■

■

ثانياً: أهمية الدراسة

-

▪

▪

▪

▪

.....

.....

()

.....

ثالثاً: أهداف الدراسة

١-

.....

٢-

.....

٣-

.....

٤-

.....

٥-

.....

(١) ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ص ٢٨١

رابعاً: تساؤلات الدراسة

:

-

-

-

-

-

خامساً: حدود الدراسة ١- حدود البحث الموضوعية :

ب- الحدود المكانية :

ج- الحدود الزمانية :-

/ /

٦- مصطلحات الدراسة

:

- :-

:

:

:

!!

()

(١) ابن منظور، لسان العرب طبعة دار صادر، بيروت ص ٢٧٩ / ٢٨ بدون ذكر سنة الطبع
وقد الحديث في صحيح مسلم كتاب صفة القيامة والجنة والنار باب تحريش الشيطان وبعثه سرايا لفتنة الناس وأن مع كل انسان قريناً حديث
رقم ٧٢٨١ من حديث عثمان بن أبي شيبة .

٢- الحسبة : في اللغة :-

()

شرعاً : قيل الحسبة :

()

والحسبة:-

()

٣- الحجاب: لغة:

:

:

()

شرعاً :

وهو ما

()

..

(١) أنظر النهاية (مادة : حسب) (٣٨٢/١) ، اللسان (مادة : حسب) ٦٣٠/١ تاج العروس (٢١٢/١)

(٢) - الأحكام السلطانية والولايات الدينية / الماوردي ، تخريج وتعليق: خالد عبد اللطيف ، ص ٣٩١ ، الأحكام السلطانية ابو يعلى الفراء الحنيلي، تصحيح وتعليق: محمد حامد الفقي ص ٢٨٤

(٣) محمد رضا . معجم متن اللغة ، المجلد الثاني للعلامة اللغوي محمد رضا دار مكتبة الحياة بيروت، ١٣٧٧ هـ ص ٨٣.

(٤) لسان العرب : ابن منظور ٢٩٨ /١ طبعة دار صادر.

(٥) الترج و الإحتساب عليه: عبيد السلمي مكتبة الحرمين الطبعة ١٤٠٧ هـ، ص ٦٨.

المبحث الثاني

الدراسات السابقة

)

(

()

.

)

() /

.

(^١) - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة تأليف عبدا لعزیز بن أحمد المسعود ، الرياض . دار الوطن . الطبعة الأولى سنة ١٤١٤هـ.

()

الإستفاده من هذه الدراسة:

الدراسة الثانية:—

()

:

-

-

.

.

.

()

.

.

.

..

()

()

·
·
·

·

·

·

·

·

الدراسة الثالثة:-

/ ()

() .

·

·

(١) التبرج والاحتساب عليه ، عبيد بن عبد العزيز بن عبيد السلمي ، مكتبة الحرمين ، الطبعة الأولى لسنة ١٤٠٧ هـ .



أوجه الاختلاف:

مدى الاستفادة من هذه الدراسة :

().

١- التبرج والاحساب عليه ، عبيد بن عبد العزيز بن عبيد السلمي. مكتبة الحرمين ، الطبعة الأولى لسنة ١٤٠٧ هـ.

المبحث الثالث

تنظيم فصول الدراسة

المقدمة

الفصل التمهيدي: المدخل للدراسة
المبحث الأول : الإطار المنهجي للدراسة
المبحث الثاني : الدراسات السابقة
المبحث الثالث: تنظيم فصول الدراسة

الفصل الأول

مفهوم الحسبة والمحتسب
وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : التعريف بالحسبة والمحتسب .
المطلب الأول : التعريف بالحسبة
المطلب الثاني : التعريف بالمحتسب
المبحث الثاني : مشروعية الحسبة وحكمها
المطلب الأول : مشروعية الحسبة
المطلب الثاني : حكم الحسبة
المبحث الثالث : شروط الحسبة والمحتسب .
المطلب الأول : شروط الحسبة
المطلب الثاني : شروط المحتسب

الفصل الثاني :

الوقاية من التحرش بالنساء

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول :
حقيقة التحرش بالنساء وحكمة

وفيه مطلبان

المطلب الأول : حقيقة التحرش بالنساء.

المطلب الثاني : حكم التحرش بالنساء.

المبحث الثاني :
صور التحرش بالنساء و وسائله المعاصرة .

المبحث الثالث :
طرق الوقاية من التحرش.

وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول : الحجاب

المطلب الثاني : القرار في البيت

المطلب الثالث: التفقه في الدين .

الفصل الثالث

دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة التحرش بالنساء

وفيه مبحثان

المبحث الأول:
سياسة الهيئة من التحرش بالنساء

المبحث الثاني :
العقوبات التعزيرية للتحرش بالنساء.

الفصل الرابع

الدراسات التطبيقية
وفيه

دراسة عشرة قضايا مما وقع تحت أيدي رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمدينة الرياض من ١٤٢٥/١/١ هـ إلى ١٤٢٧/١/١ هـ.

الخاتمة
وتشمل على:

- ١ - النتائج
- ٢ - التوصيات
- ٣ - الفهارس

الفصل الأول

مفهوم الحسبة والمحتسب

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول:
التعريف بالحسبة والمحتسب .

المبحث الثاني:
مشروعية الحسبة وحكمها

المبحث الثالث :
شروط الحسبة والمحتسب .

المبحث الأول

التعريف بالحسبة والمحتسب

المطلب الأول : التعريف بالحسبة

الحسبة في اللغة : بكسر الحاء : اسم من الإحتساب (١) ، يقول العلامة ابن الأثير " والإحتساب كالأعتداد من العد ، والحسبة اسم من الإحتساب كالعد من الإعتداد" (٢).

وكلمة حسب لها في المعاجم اللغوية عدة معان ونذكر المعاني التي لها علاقة بموضوعنا وهي:

أولاً: طلب الأجر:

الحسبة مصدر احتسابك الأجر على الله" (٣)

ويدل عليها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله وسلم) من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ماتقدم من ذنبه(٤). وحديث النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه تعالى أنه قال تعالى (مالعبدى المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة) (٥).

ثانياً: الظن

لقوله تعالى (وبدا لهم من الله مالم يكونوا يحتسبون)(٦). وقوله تعالى (ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب) (٧).

ثالثاً: الإنكار

يقال "احتسبت فلان على فلان " أي أنكر عليه قبيح عمله(٨). وفي القاموس المحيط " احتسبت عليه " يعني أنكرت(٩).

رابعاً: الاختبار

يقال "احتسبت فلاناً" أي احتسبت ما عنده ، ويقال أيضاً "النساء يحتسبن ما عند الرجال لهن" أي يختبرن (١٠).

١- انظر الصحاح للأمام إسماعيل بن حماد الجوهري مادة حسب ١١٠/١ ولسان العرب المحيط للعلامة ابن منظور الإفريقي مادة حسب ٦٢٠/١ والمصباح المنير للعلامة أحمد بن محمد الفيومي مادة حسب ص ٥٢ ، والقاموس المحيط للعلامة مجد الدين الفيروز آبادي مادة حسب ص ١٧١.

٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة حسب ٣٨١/١، وانظر أيضاً لسان العرب المحيط مادة حسب ٦٣٠/١ والمصباح المنير مادة حسب ص ٥٢ والقاموس مادة حسب ٥٦/١.

٣- انظر لسان العرب لابن منظور الإفريقي ٦٣٠/١ وفتح الباري ٢٤٢/١١.

٤- رواه البخاري في كتاب الإيمان باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان رقم الحديث ٣٨، ٩٢/١. ومعنى " احتساباً" كما يقول ابن الأثير " طلباً لوجه الله وثوابه" انظر النهاية ٣٨٢/١.

٥- رواه الإمام البخاري في صحيحة عن أبي هريرة رضي الله عنه كتاب الرقائق ، باب العمل الذي بيتغي به وجه الله رقم الحديث ٢٦٢٤ .

٦- سورة الزمر، الآية : ٤٧ . ٧- سورة الطلاق، الآيتان ٢- ٣ . ٨- انظر: لسان العرب المحيط ٦٣٢/١.

٩- الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ٥٥/١

١٠- انظر لسان العرب المحيط ٦٣١/١.

خامساً: الإعتداد

يقال : " فلان لا يحتسب به " أي لا يعتد به . (١) .

سادساً: الإكتفاء:

قولهم "فلان حسن الحسبة" أي الكفاية والتدبير. ويقال : "احتسبت بكذا" أي اكتفيت به. (٢)

ثانياً تعريف الحسبة في الإصطلاح:

وردت عدة تعريفات للحسبة في اصطلاح عدد من علماء الحسبة والمهتمين بها، والذين اجتهدوا ليصلوا من خلاله للتعريف بالحسبة بصفة خاصة عن غيرها من سلطات الدولة الأخرى ومن هذه التعريفات:

١- تعريف الإمامين الماوردي (٣) ، والقاضي أبي يعلى الحنبلي (٤) رحمهما الله (هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله) (٥).

٢- تعريف ذكره أبو حامد الغزالي: " الحسبة عبارة عن المنع عن منكر لحق الله ، صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر " وقال أيضاً " الحسبة عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " (٦).

٣- وقال ابن خلدون في تعريف الحسبة " الحسبة هي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " (٧).

٤- من التعاريف للحسبة ما ذكره ابن الإخوة بقوله " هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله ، وإصلاح بين الناس " (٨).

٥- من التعاريف للحسبة ايضاً تعريف حاجي خليفة : " علم باحث عن الأمور الجارية بين أهل البلد من معاملاتهم اللاتي لا يتم التمدن بدونها من حيث إجروها على قانون العدل " (٩).

١- اساس البلاغة لمخشي ، بيروت ، دار صادر طباعة سنة ١٣٨٥ هـ ص ٨٣

٢-

٣- هو علي بن محمد بن حبيب ، من كبار فقهاء الشافعية في عصره، نبغ في الفقه والأصول والتفسير والعربية ، وتولى القضاء في عدد من البلدان ، له تصانيف كثيرة منها : أدب الدنيا والدين، الحاوي، الاحكام السلطانية . توفي رحمة الله سنة ٤٥٠ هـ، انظر: ابن العماد، شذرات الذهب، ٢٨٥/٣، ٢٨٧.

٤- هو القاضي محمد بن الحسين بن محمد ابن خلف البغدادي ، شيخ الحنابلة في عصره، قال عنه ابن العماد: (كان إماماً لا يدرك قراره ولا يشق غباره عاش ثمانياً وسبعين سنة) ، توفي رحمة الله سنة ٤٥٨ هـ أنظر: ابن العماد : شذرات الذهب ٣٠٦/٣-٣٠٧.

٥- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ٢٤٠ ، ابويعلى الحنبلي، الاحكام السلطانية ، ص ١٨٤.

٦- إحياء علوم الدين . ٣٢٧/٢.

٧- ابن خلدون، عبداً لرحمن ، مقدمة ابن خلدون ، دار الجيل ، بيروت ، بدون سنة الطبع ص ٢٢٥ .

٨- معالم القرية في أحكام الحسبة ص ٥١.

٩- كشف الظنون ١٥/١ نقلاً عن كلام الحسبة في الإسلام ص ١٣

- ٦- من التعاريف للحسبة ما ذكره الأستاذ أحمد مصطفى المراغي في كتابة الحسبة في الإسلام "مشارفة السوق والنظر في مكاييله وموازينه ، ومنع الغش والتدليس فيما يباع ويشترى من مأكول ومصنوع ، ورفع الضرر عن الطريق بدفع الحرج عن السابلة من الغادين والرائحين...المحافظة على الآداب العامة إلى غير ذلك" (١).
- ٧- من التعريفات:- ما ذكره الشيخ محمد المبارك بقوله " رقابة إدارية تقوم بها الدولة عن طريق موظفين خاصين على نشاط الأفراد في مجال الأخلاق والدين والاقتصاد ،...تحقيقاً للعدل والفضيلة .." (٢).
- ٨- من التعريفات:- تعريف الشيخ عبد العزيز بن مرشد:- (رقابة إدارية تقوم بها الدولة ، لتحقيق المجتمع الإسلامي بردهم إلى ما فيه صلاحهم وإبعادهم عما فيه ضررهم وفقاً لأحكام الشرع). (٣)

رأي الباحث :

كل هذه التعاريف تدور حول معنى واحد، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق قواعد الشريعة الإسلامية وأرى أن أقربها للصواب هو تعريف الشيخين الماوردي والقاضي أبي يعلى الحنبلي وهو " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله " . ومما يتضح من هذان التعريفان شموله المحتسب المعين من قبل الإمام والمحتسب المتطوع لأن كليهما يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر طلباً للأجر والثواب.

١ - ابن تيمية : شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، الحسبة في الإسلام الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣ هـ ص ٥-٦.

٢ - الدولة ونظام الحسبة عند ابن تيمية ص ٧٣-٧٤.

٣ - عبد العزيز بن مرشد ، نظام الحسبة في الإسلام ص ١٦

المطلب الثاني: التعريف بالمحتسب

تعريف المحتسب :-

هو القائم بنفس الإحتساب ، وقد سبق التعريف اللغوي للحسبة وأما التعريف في الاصطلاح ونورد عدة تعاريف منها :

١- تعريف للمحتسب (وهو المختص من قبل الدولة، يقوم بمراقبة أفعال الأفراد وتصرفاتهم، لصبغها بالصبغة الإسلامية أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، وفقاً لأحكام الشرع وقواعده)^(١).

٢- تعريف لابن الأخوة (المحتسب من نصبه الإمام أو نائبه للنظر في أحوال الرعية ، والكشف عن أمورهم ومصالحهم)^(٢).

٣- تعريف الماوردي (هو من يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)^(٣).

٤- تعريف د. علي القرني (هو مسلم يسعى لتغيير المنكر وإقامة المعروف ، وفقاً لمنهج الشريعة، امتثالاً لأمر الله وطلباً لثوابه، متولياً أو متطوعاً)^(٤).

التعريف الإجرائي للمحتسب :-

وهو المعين من قبل ولي الأمر، لأداء مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق تعليمات الشرع المطهر والتي ساقها ولي الأمر على شكل تعليمات وأنظمة لسير وتنظيم عمل المحتسب في أداء عمله. ونلاحظ بأن بعض التعاريف قد تشمل المحتسب الرسمي والمحتسب المتطوع ، وهذا يقودنا إلى بيان ما هو المحتسب المتطوع. **المحتسب المتطوع :** هو الذي يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متطوعاً لأجل الثواب والأجر من الله عز وجل ، دون إلزام من ولي الأمر^(٥).

(١) القرشي ، محمد بن محمد بن أحمد القرشي ، توفي رحمه الله سنة ٧٢٩هـ. انظر: ابن حجر ، الدرر الكامنة ، ١٠٤/٤ .

(٢) ابن الأخوة القرشي ، معالم القربة في أحكام الحسبة ، ص ٧.

(٣) الماوردي ، علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية.

(٤) القرني، د. علي القرني، الحسبة في الماضي والحاضر بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب، ٨٨/١.

(٥) المطوع، عبدالله بن محمد بن سعود المطوع، الإحتساب وصفات المحتسبين، دار الوطن للنشر الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ

- يقول الماوردي : الفرق بين المتطوع والمحتسب من تسعة أوجه:
- ١- أن فرضه متعين على المحتسب بحكم الولاية وفرضه على غيره ، داخل في فروض الكفاية.
 - ٢- أن قيام المحتسب من حقوق تصرفه الذي لا يجوز أن يتشاغل عنه وقيام المتطوع به من نوافل عمله الذي يجوز أن يتشاغل عنه بغيره.
 - ٣- أنه منصوب للاستعداد إليه فيما يجب إنكاره . وليس المتطوع منصوباً للاستعداد .
 - ٤- أن على المحتسب إجابة من استعداه وليس على المتطوع إجابته.
 - ٥- أن عليه أن يبحث عن المنكرات الظاهرة ليصل إلى إنكارها ويفحص عما ترك من المعروف الظاهر ليأمر بإقامته وليس على المتطوع بحث ولا فحص.
 - ٦- أن له أن يتخذ على إنكاره أعواناً لأنه عمل هو له منصوب وإليه مندوب ليكون له أقهر وعليه أقدر وليس للمتطوع أن يندب لذلك أعواناً.
 - ٧- أن له أن يعزر في المنكرات الظاهرة التي لا يتجاوز إلى الحدود وليس للمتطوع أن يعزر على منكر.
 - ٨- أن له أن يرتزق على حسبته من بيت المال ولا يجوز للمتطوع أن يرتزق على إنكاره منكر.
 - ٩- أن له اجتهد رأييه فيما تعلق بالعرف دون الشرع كالقاعدة في الأسواق وإخراج الأجنحة فيه فيقر وينكر من ذلك ما أراه اجتهداه إليه وليس للمتطوع هذا .
- وفي بعض هذه الفروق إختلاف بين أهل العلم فقد يتفق في سبعة أو ثمانية من هذه الشروط . والله أعلم^١

^١ - الماوردي، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي :الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق سمير مصطفى رباب، المكتبة القصرية ببيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٢١هـ ص ٢٦٠.

المبحث الثاني مشروعية الحسبة وحكمها

المطلب الأول

مشروعية الحسبة

مشروعية الحسبة هو مستمد من الشرع المطهر فهو من أعظم أمور هذه الشريعة كما تقدم ، ولا يشترط فيه تنصيب الإمام ولا تولية وتعميد لأنه شرف عظيم لمن قام به وقد دل على مشروعية الحسبة من القرآن وأحاديث نبوية شريفة من سنة المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام ، وعمل السلف الصالح.

الأدلة على ذلك:-

أولاً- القرآن الكريم:

قال الله تعالى (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون)^(١). يقول ابن كثير " ولتكن منكم أمة منتصبة للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون ، قال الضحاك : هم خاصة الصحابة وخاصة الرواة ، يعني المجاهدين والعلماء".

ويقول الشوكاني في تفسيره "وفي الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجوبه ثابت بالكتاب والسنة وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، وأصل عظيم من أصولها، وركن مشيد من أركانها ، وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها"^(٢)

وقوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) سورة آل عمران: الآية(١٠٤)^(٣). بين المولى عز وجل أن أمة محمد صلى الله عليه وسلم خير الأمم بسبب قيامها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله وقد جاء في تفسير هذه الآية عند الشوكاني: عن أبي هريرة قال: خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلون في الإسلام ،

(١) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، دار ابن حزم ، الجزء الثاني طبعة سنة ١٤١٩ هـ ص ٧٤٦.

(٢) الشوكاني ، الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني . فتح القدير . دار الحديث ١٤١٣ هـ ص ٥٥٠.

(٣) سورة آل عمران: الآية (١١٠)

وهكذا قال ابن عباس ومجاهد وعطية العوفي وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس، والمعنى أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس.^(١)
يقول القاضي ابن عطية الأندلسي " وهذه الخيرية التي فرضها الله لهذه الأمة إنما يأخذ بحظة منها من عمل هذه الشروط من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٢) .

ويقول القرطبي في تفسير هذه الآية : " هذا مدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به ، فإذا تركوا التغيير وتواطئوا على المنكر، زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذم وكان ذلك سبباً لهلاكهم"^(٣)

وهذا دليل على مشروعية الحسبة وأن في القيام بها سبب في الحصول على الخيرية التي وصفها الله جل وعلا لهذه الأمة .

وقوله سبحانه (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم)^(٤) . ومما يؤكد مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الشريعة الإسلامية أن الله قرن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة وطاعة الله ورسوله، ووصف المنعوتين بتلك الصفة بالرحمة مما يدل على مشروعية الحسبة في الإسلام.

يقول القرطبي في تفسير هذه الآية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أخص أوصاف المؤمن وهو فرق بين المؤمنين والمنافقين^(٥) ، ويقول الأمام الغزالي تعليقاً على الآية "فقد نعت المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية"^(٦) .

ولهذا ذم الله سبحانه وتعالى الأمم السابقة لعدم قيامهم به قال الله تعالى (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون)^(٧)
قال الإمام أحمد رحمه الله عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ "لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي، نهتهم علمائهم فلم ينتهوا : فجالسهم في مجالسهم" قال يزيد : وأحسبه قال " في أسواقهم ، وواكلوهم وشاربوهم ، فضرب الله قلوب

(١) ابن كثير، الإمام أبي الفداء الحافظ ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم، دار الفكر ١٤١٢هـ، ص ٥٨٣.

(٢) المحرر الوجيز ١٩٥/٣

(٣) القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة مصر ، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر،

سنة ١٣٨٧هـ، الجزء الرابع ص ١٧٣

(٤) سورة التوبة : الآية (٧١)

(٥) قرطبي ...مرجع سابق ..نفس الصفحة ص ٣١

(٦) إحياء علوم الدين ٣٩٧/٢ .

(٧) سورة المائدة آية ٧٨-٧٩.

بعضهم ببعض ، ولعنهم على لسان داوود وعيسى بن مريم، (ذلك بما عصوا
وكانوا يعتدون) "
وكان رسول الله ﷺ متكئاً ، فجلس فقال " لا والذي نفسي بيده حتى تطأروهم
على الحق أطراً".
وفي حديث عبد الله بن مسعود " وفي رواية " كلا والله لتأمرن بالمعروف
ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو
تقصرنه على الحق قصراً"(١)

ومن الآيات الدالة على مشروعية الحسبة قوله جل شأنه(ولينصرن الله من
ينصره إن الله لقوي عزيز، الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا
الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور) (٢)
وقال عز من قائل (التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون
الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر الحافظون لحدود الله
وبشر المؤمنين)(٣).

(١) رواه الترمذي ، وابن ماجه من طريق علي بن بزيمة رقم ٤٣٣٦

(٢) سورة الحج آية ٤٠-٤١ .

(٣) سورة التوبة آية ١١٢

ثانياً: السنة النبوية

لعل من أصرح الأدلة وضوحاً في مشروعية الحسبة والتي جاءت بصيغة الأمر ما رواه الإمام مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول:- (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان)^(١) وقال ﷺ (والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذاباً ، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم)^(٢) . وقال ﷺ (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ، ويوقر كبيرنا ، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر)^(٣) وقال ﷺ (كل كلام ابن آدم عليه لا له ، إلا أمرٌ بمعروف أو نهي عن منكر أو ذكر الله)^(٤) .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (إياكم والجلوس على الطرقات، قالوا: يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها، فقال رسول الله ﷺ : فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقه ، قالوا : وما حقه ، قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)^(٥)

ثالثاً: آثار السلف

إن آثار السلف الصالح كثيرة لا تكاد تحصى، فقد روي عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال : يا أيها الناس اتثمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر تعيشوا بخير.^(٦) وقد قال علي رضي الله عنه: من أمر بالمعروف شد ظهر المؤمنين، ومن نهى عن المنكر رخم أنف المنافقين.^(٧)

وكان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جلياً في حيات عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، إذ كان يجوب الطرقات والأسواق بدرته يعزر كل من يراه مرتكباً منكراً، وكان يتخذ على السوق محتسباً فقد استعمل عبدالله بن عتبة على سوق المدينة مع عبد الله بن مسعود ، واستعمل من النساء أم الشفاء على سوق المدينة .

ويقول بن أبي بكر الخلال : أخبرني منصور بن الوليد قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا ابو عبد الله قال : حدثنا محمد بن يزيد عن أبي بلج قال : رايت سمراء

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص ، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، رقم الحديث ٦٩/١٠٤٩ .

(٢) سنن الترمذي (٤٦٨/٤) كتاب الفتن باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٣) سنن الترمذي (٣٢٢/٤) كتاب البر .

(٤) سنن الترمذي (٦٠٨/٤) كتاب الزهد حديث حسن غريب .

(٥) صحيح البخاري (١٩٢/٢) كتاب الظالم والغاصب باب ٢٢ ، وصحيح مسلم (١٦٧٥/٣) كتاب اللباس والزينة باب ٣٢ وللفظ له .

(٦) تفسير الرازي (١٧٩/٨) .

(٧) الخلال : ابي بكر الخلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دراسة وتحقيق عبد القادر أحمد عطاء، دار الإعتصام بدون سنة الطبع ص ٩٦ . و نصاب الإحتساب للسمامي ص ٩٧ .

بنت نيك وكانت قد أدركت النبي ﷺ وبيدها سوط تؤدب الناس، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، كان هذا في عهد عمر رضي الله عنه، وتسمى في بعض المراجع الشفاء كما جاء في الترتيب الإدارية للكناني وفي الدلائل السمعية ، باب ولي السوق.

وقد روى محمد بن هارون أن مثنى الأنباري حدثهم قال سمع احمد بن حنبل حس طبل في جواره، فقام إليهم من مجلسنا ، حتى ارسل إليهم فنهاهم^(١)

رابعاً: الإجماع

فقد أجمعت الأمة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وذلك لعموم الأدلة من الكتاب والسنة وما أثر عن سلف الأمة من المتقدمين والمتأخرين ، حفظاً للشرعية وصيانة للأمة^(٢)

(١) الخلال : نفس المرجع السابق.....ص٩٩

(٢) الحسبة في الإسلام د. عبدالرحمن محمد المغزو ص ١٧

المطلب الثاني حكم الحسبة

مما يدل على وجوب الحسبة وجوبها في الأمم السابقة، لقول الله سبحانه وتعالى (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) ^(١)

وقوله سبحانه (لو لا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون) ^(٢). وقوله سبحانه (إن الذين كفرو بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم) ^(٣) ، ولعل من أقوى الأدلة في كتاب الله سبحانه وتعالى على وجوب الحسبة قوله تعالى (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) ^(٤). فهذه الآية صريحة في إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن قوله – تعالى :- (ولتكن منكم) أمر والأمر إذا تجرد عن القرائن كما في هذه الآية – فإنه يقتضي الوجوب ^(٥)

قال الشوكاني " وفي الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ووجوبه ثابت بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة ^(٦) . وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة ، وأصل عظيم من أصولها ، وركن مشيد من أركانها ، وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها ^(٧) . ونستخلص مما سبق وجوب الحسبة على كل مقتدر.

(١) - سورة المائدة الآية ٧٩، ٧٨.

(٢) - سورة المائدة الآية ٦٣

(٣) - سورة آل عمران آية ٢١.

(٤) - سورة آل عمران آية ١٠٤

(٥) - انظر : البرهان للجويني وانظر : الاحكام لابن حزم ٢٥٩/١ وانظر: العدة لأبي يعلى ٢٢٤/١.

(٦) - الفوزان : عبد العزيز - كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع الطبعة الأولى سنة ١٤٢٤هـ، ص ٣١.

(٧) - فتح القدير ٣٦٩/١ ، ونحوه في كتاب التسهيل لعلوم التنزيل ٢٠٥/١ .

المبحث الثالث

شروط الحسبة والمحتسب

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقوم على أركان وكل ركن له شرط أو شروط تكلم عنها العلماء ، فإنه لا بد من قائم بهذه الوظيفة وهذا هو المحتسب ، كما لا بد من وجود من تجري عليه ، وهذا هو المحتسب عليه ، وأيضاً فإنه لا بد من عمل أو ترك تجري فيه الحسبة وهذا هو المحتسب فيه ، وأما عمل المحتسب – وهو الركن الرابع للحسبة- فهو الإحتساب . وبهذا يتبين لك أن للحسبة أربعة أركان هي :-

١ - المحتسب

٢ - المحتسب عليه

٣ - المحتسب فيه

٤ - الإحتساب

ولأهمية القائم بالإحتساب وهو المحتسب أفردت له مطلباً مستقلاً وجعلته يتقدم بقية الأركان الثلاثة

المطلب الأول

شروط المحتسب

المطلب الثاني

المحتسب عليه وشروطه ، المحتسب فيه وشروطه ، الإحتساب وشروطه

المطلب الأول

سبق الكلام عن المحتسب في المطلب الثاني من المبحث الأول ونفرد الكلام الآن عن شروط المحتسب فنقول .

شروط المحتسب

قسم العلماء شروط المحتسب إلى قسمين

القسم الأول :- المتفق عليها وهي

الاسلام – التكليف – العلم بحكم الشرع – القدرة – الحرية

الشرط الأول : الإسلام

الحسبة ولاية وقال الله سبحانه وتعالى في كتابة (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً)^(١) . فالحسبة فيها ولاية ولا ولاية للكافر على المسلم لأنها وظيفة دينية ، فيها إغزاز لشرع الله سبحانه وتعالى^(٢) والحسبة نصره للدين ورفع له فلا يرجى أن يكن ناصر من هو جاحد له^(٣) .

يقول الماوردي : وأما الإسلام فلا يخفى وجه اشتراطه ، لأن هذه نصره للدين فكيف يكون من أهله وهو جاحد لأهل الدين وعدو له وممنوع منه لما فيه من السلطة وعز الاحكام والكافر ذليل لا يستحق أن ينال عز التحكيم على المسلم " الرتبة في طلب الحسبة ^(٤) . والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يدخل فيه الأمر بكل ما أوجبت الشريعة عمله من توحيد الله سبحانه وصلاة وصيام وحج والنهي عن جميع ما نهت الشريعة الإسلامية عنه من الشرك بالله وعقوق الوالدين وارتكاب المحرمات والبدع وهذه الامور لا يقوم بها ويعمل على تحقيقها ونشرها بين الناس إلا مسلم ^(٥) .

(١) - سورة النساء آية (١٤١)

(٢) - الحسبة في الإسلام ص ٥٦ .

(٣) - انظر غذاء الألباب ١/ ٢١٥-٢١٩ .

(٤) - مخطوط. جامعة الإمام رقم (٤٩٥) باختصار

(٥) - العريفي: اللواء سعد العريفي ، الحسبة والسياسة الجنائية ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الأولى سنة

١٤٢٢هـ ، ص ٣٦

الشرط الثاني: التكليف

يشترط في المحتسب أن يكون مكلفاً لأن غير المكلف يمنع من التصرف في شؤونه الخاصة فكيف بأمور المسلمين بأمرهم ونهيهم لقوله (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها...) ^(١)، لكن له أن يريق الخمر كما صح عن السلف ويكسر الملاهي إذا فعل ذلك نال به ثواباً ولم يكن لأحد منعه من حيث أنه ليس بمكلف شريطة أن لا يترتب على ذلك مفسد فحينها يتعين منعه

وحد التكليف البلوغ والعقل يقول الرسول ﷺ (رفع القلم عن ثلاث، عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى وفي رواية عن المجنون حتى يعقل أو يفيق، وعن الصبي حتى يكبر وفي رواية حتى يحتلم) ^(٢) يقول عبد الوهاب خلاف ^(٣)

يشترط للمكلف لصحة تكليفه ان يكون قادراً على فهم دليل التكليف بأن يكون في استطاعته فهم النصوص التي يكلف بها من القرآن والسنة بنفسه أو بوساطة. والقدرة على فهم أدلة التكليف إنما تتحقق بالعقل لأن العقل أداة الفهم والإدراك وبه تتوجه الإرادة إلى الإمتثال ^(٤)

ومع ذلك يمكن قيام الصبي العاقل غير البالغ القيام بالحسبة بما عرف من العلم الشرعي ، وهذا يعتبر بحقه من جنس القربات ومن الأعمال المندوب إليها لأنطبق قول الرسول ﷺ (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده..). إلى آخر ما قال صلى الله عليه وسلم .

أما المحتسب المولى من قبل السلطان فيشترط فيه التكليف " البلوغ والعقل " . يقول عبد القادر عوده: يشترط فيمن يأمر وينهى أن يكون مكلفاً أي مدركاً مختاراً وهذا الشرط لازم إذا نظر إلى وجوب الأمر والنهي لأن ترك القيام بالواجب يؤدي إلى مسئولية التارك . ولا مسئولية على غير المكلف ^(٥)

(١) سورة النساء آية ١٤١

(٢) رواه ابو داود في سننه كتاب - الحدود - باب المجنون حتى يسرق او يصب حداً ص ١٤٧٠، ١٣٩٠ حديث ٤٣٩٨ .

(٣) "هامش" عبد الوهاب خلاف ولد سنة ١٨٨٨م في شهر مارس بكفر الزيارات في مصر حفظ القرآن صغيراً ولتحق بالأزهر

تولى مناصب شرعية كثيرة وتوفي سنة ١٩٥٧/١/٢٠م.

(٤) - المسعود، الدكتور عبد العزيز المسعود، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة، دار الحرمين للطباعة والنشر الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، ص ١٨٣

(٥) التشريع الجنائي . عبد القادر عوده ج ١ ص ٤٩٦ .

الشرط الثالث: العلم بحكم الشرع فيما يأمر به وينهى عنه :-
وهو معرفة المحتسب لأحكام الشرع ودرجات إنكار المنكر ومتى يكون الإنكار باليد أو باللسان أو بالقلب، ومتى يكون الإنكار واجباً أو مستحباً أو محرماً .

والعلم شرط أساسي للمحتسب المولى ، وهو أن يكون عالماً بحكم الشرع فيما يأمر به وينهى عنه فالحسن ما حسنه الشرع ، والقبيح ما قبحه الشرع وليس بأهواء الناس وعقولهم. بل بما ورد في كتاب الله عز وجل وما صح عن المصطفى صلى الله عليه وسلم^(١)

وأن يكون عالماً بالمنكرات الظاهرة وفتياً بما يأمر به ففتياً بما ينهى عنه فحال كحال الطبيب لا يمكنه العلاج حتى يفهم المرض والدواء معاً^(٢) لقوله سبحانه (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ..)^(٣) ولقوله سبحانه وتعالى (فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك) سورة محمد آية ١٩^(٤) فبدأ بالعلم قبل القول والعمل وقال البخاري رحمه الله باب العلم قبل القول والعمل.

الشرط الرابع:- القدرة

- القدرة: وذلك لقوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ)^(٥)، وقوله: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)^(٦)، وقول النبي ﷺ: (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم)^(٧) وقوله ﷺ: (فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان). وهذا يدل على أن شرط القدرة إنما هو في تغيير المنكر باليد واللسان .

أما الإنكار بالقلب فيجب أن يكون كاملاً ودائماً وهو متعين إذا هو مستطاع لكل أحد . ومن معنى حصول القدرة: غلبة الظن بالسلامة من الأذى والمكروه لنفسه وغيره من المسلمين .
قال الغزالي: " لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسى^(٨) ، بل يلحق به ما يخاف عليه من مكروه يناله فذلك في معنى العجز " ^(٩)

(١) انظر إبراهيم دسوقي الشهاوي الحسبة في الإسلام ص ٤٤

(٢) انظر أصول الدعوة ص ٤٦١

(٣) سورة يوسف ١٠٨ .

(٤) صحيح البخاري باب العلم قبل القول والعمل للحافظ أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري الجزء الأول ص ٤٩ ، المكتبة العصرية ، طبعة سنة ١٤١٥ هـ .

(٥) سورة التغابن آية (١٦)

(٦) سورة البقرة آية (٢٨٦)

(٧)

(٨)

(٩)

والقدرة اشترطت للمحتسب المولى من قبل السلطان على إنكار المنكر وإذا لم يكن قادراً فلا فائدة من توليته بل مأخوذ من قواعد الشريعة الإسلامية وهي عدم تكليف المسلم ما لا يطيق ، وهذا من سماحة الإسلام وعظمته وواقعيته في مراعاة ظروف الناس وأحوالهم ^(١) ولأن أصحاب الشهوات يحتاجون لمن يقف أمامهم لكبح جماح شهواتهم الشيطانية فقد تحتاج الحسبة إلى أن يكون ذا رأي وصرامة وصلابة وتمسك بأصول الدين ويكون المحتسب أيضاً أن يكون ذا عقل راجح قوي في اتخاذ القرار ، ويطلب العون والمدد من السلطان بأن يمدّه بالقوة من رجال الأمن وغيرهم مما خوله النظام القيام به، ولا يترك الحبل على الغارب لكل مفسد وصاحب شهوة بأن يجاهر بالمعاصي والمنكرات جهاراً ، ويقف المحتسب حائراً خاوياً العقل والدين وضعف في البصيرة. فشرط القدرة تعني المقدرة على القيام بهذه المهمة العظيمة على أكمل وجه.

الشرط الخامس :- الحرية

يشترط للمحتسب أن يكون حراً ولا يمنعه أن لا يقوم بالإنكار في مجتمعه ومما تحت يده بل المقصود المحتسب المولى من قبل السلطان، والمحتسب العبد لا يتصور إنتفاء المراتب الثلاثة عنه (اليد ، اللسان ، القلب) لأن هذا يشترك فيه الحر والعبد . ولأنه داخل في قوله تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمررون بالمعروف وينهون عن المنكر) ^(٢) ويورد كثير من العلماء في كتبهم شرط الحرية لأن الحسبة ولاية عامة من قبل السلطان ^(٣).

(١) (المسعود ص ١٨٦) مرجع سابق ص ٣٧

(٢) سورة التوبة آية ٢٧١.

(٣) السبت : خالد السبت ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أصوله وضوابطه وآدابه) المنتدى الإسلامي ، لندن الطبعة الأولى سنة ١٤١٥ هـ ، ص ١٩٢ .

الشروط المختلف فيها

العدالة - إذن الإمام - الذكورة الشرط الأول :- العدالة

يعرف الحنابلة العدالة : - استواء أحواله في دينه ، واعتدال أقواله وأفعاله. ويعتبر لها شيئان: الصلاح في الدين وهو أداء الفرائض بسننها الراتبة ، واجتناب المحرم فلا يرتكب كبيرة ولا يدمن على صغيرة^(١). ويقول المسعود في كتابة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر العدل : هو الذي استوى ظاهره مع باطنه وطابقت أقواله أفعاله . وفعل الأوامر وترك النواهي والتزم بأداب الإسلام ولم يخالف العرف المحمود^(٢)، اختلف العلماء فريقين الفريق الأول:- مما يرون شرط العدالة للمحتسب وهم الماوردي وابن الأخوة والمجليدي والفراء واستدلوا بقوله تعالى (تأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون)^(٣). وجه الدلالة كما قال ابن كثير رحمة الله في تفسير هذه الآية كيف يليق بكم يا معشر أهل الكتاب وأنتم تأمرون الناس بالبر وهو جماع الخير أن تنسوا أنفسكم فلا تأمرون بما تأمرون الناس به وأنتم مع ذلك تتلون الكتاب وتعلمون ما فيه على من قصر في أوامر الله؟ أفلا تعقلون ما أنتم صانعون بأنفسكم فتنبهوا من رقدتكم وتبصروا من عما يتكم)^(٤). فأنكر عليهم بالشيء وواقعهم يخالفهم. ولذا قال بعض الانبياء لأقوامهم كما أخبر الله عز وجل عنهم في كتابه بقوله سبحانه (وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه ..)^(٥) الدليل الثاني قوله سبحانه وتعالى (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون)^(٦). واستدلوا أيضاً من سنة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه (قال ﷺ : رأيت ليلة أسري بي رجلاً تقرض شفاههم بمقاريض من نار ، قال : قلت : من هؤلاء؟ قال : خطباء أمتك يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم)^(٧).

(١) (الإقناع في فقه الإمام أحمد. الحجاوي المقدسي: ج ٤ ص ٤٣٧. تصحيح وتعليق عبد اللطيف السبكي. دار المعرفة بيروت)

(٢) (المسعود ص ١٨٩) مرجع سابق ص ٣٩

(٣) سورة البقرة آية ٤٤

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ج ١ ص ٨٥

(٥) سورة هود آية :- (٨٨)

(٦) سورة الصف آية ٢-٣

(٧) رواه الإمام أحمد في المسند ج ٣ ص ٢٣١ ، ٢٣٩ .

وما رواه عن أسامه بن زيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه، فيقولون: أي فلان ! ما شأنك؟ أليس كمنت تأمرنا بالمعروف وتنهي عن المنكر؟ قال : كنت آمركم بالمعروف ولا آتية، وأنهاكم عن المنكر وآتية) ^(١)

وقد يجاب على هذا الشرط بوجوه عدة منها :-

اولاً : أن العصمة من المعاصي ليست من شروط الاحتساب بالإجماع ، فلو اشترط ذلك لتعطل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنه لا معصوم من المعاصي إلا الأنبياء .

وبهذا الرأي قال ما لك وسعيد بن جبير رحمهما الله تعالى حيث قالوا " لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء ، ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر " ^(٢)

وقال ابو الدرداء رضي الله عنه : " أني لأمركم بالأمر وما أفعله، ولكن لعل الله يأجرني فيه " . ^(٣)

الشرط الثاني: إذن الإمام

والمقصود حصول المحتسب على الإذن من ولي أمر المسلمين فقد رأى بعض العلماء شرطية إذا السلطان أو نائبة للقائم بالاحتساب وهذا لا دليل عليه من الكتاب والسنة فكل مسلم يلزمه تغيير المنكر إذا رآه بما يستطيع كما قال ﷺ (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه...) إلى آخر الحديث، تقدم تخريجه.

وقال القرطبي يرحمه الله " أجمع المسلمون فيما نقل ابن عبد البر أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه ، وإذا لم يلحقه بتغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى " ^(٤).

^(١) رواه البخاري في صحيحة . كتاب بدء الخلق . باب صفة النار وأنها مخلوقة ، ج ٣ ص ٤٣٦ حديث ٣٢٦٧ .

ورواه الإمام مسلم في الجامع الصحيح، كتاب الزهد والرقائق . باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله . ج ٤ ص ٢٢٤ . (من المسعود بتصرف)

^(٢) السبب : خالد عثمان . الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٥ هـ ، المنتدى الإسلامي ، لندن ، ص ١٨٥ .

^(٣) سير اعلام النبلاء ٣٤٥/٢

^(٤) القرطبي ٣٦٨/١

وقد ذكر الشيخ خالد السبت في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن الحسبة لا يشترط فيها إذن الإمام كما لا يشترط فيها إيجاده وإقراره . فقد أمر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رب العالمين وسيد المرسلين ﷺ فهو من مهمات الدين ومن ميراث المرسلين ﷺ لكن لو نصب السلطان رجلاً يقومون على الحسبة وتعاون معهم غيرهم كان ذلك أقوى إلا أن أحسن أحوال الحسبة وأقواها هي الحسبة التي يلتقي فيها قوة السلطان وهيبته ودعمه مع جهود المخلصين الغيورين من رعيته فإن الله تعالى أنزل القرآن هدى وشفاء ، وأنزل الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس والله تبارك وتعالى ينزع بالسلطان ما لا ينزع بالقرآن .

ما اجتمع فيه الإذن من السلطان ومعونة الأمراء والأخيار الصادقين وجهود أهل الغيرة من رعاياهم^(١)

وقد اختلف العلماء في شرط إذن الإمام للمحتسب على أقوال نذكر منها:-

الأمام الغزالي وابن مفلح وابن الجوزي وابن قدامة يرون عدم اشتراط إذن الإمام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد استثنى بعضهم الإذن في حالة الحاجة إلى السلاح ونحوه.

ونذكر شئ من أقوالهم :

قال ابن قدامة : واشترط قوم كون المنكر مأذوناً فيه من جهة الإمام أو الوالي ولم يجيزوا لأحد الرعية الحسبة وهذا فاسد ، لأن الآيات والأخبار تدل على أن كل من رأى منكراً فسكت عنه عصي فالتخصيص بإذن الإمام تحكم^(٢)

قال الغزالي: كون المحتسب مأذوناً من جهة الإمام أو الوالي فقد شرط قوم هذا الشرط ولم يثبتوا للأحد من الرعية الحسبة وهذا الاشتراط فاسد ، فإن الآيات والأخبار تدل على أن كل من رأى منكراً فسكت عليه عصي ، إذ يجب نهيه أينما رآه وكيفما رآه على العموم فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له^(٣)

وقال ابن الجوزي: الضرب باليد والرجل وغير ذلك مما ليس في إشهار سلاح أو سيف يجوز للأحد بشرط الضرورة الاقتصار على قدر الحاجة ، فإن احتاج إلى أعوان يشهرون السلاح لكونه لا يقدر على الإنكار بنفسه فالصحيح أنه إذ ذاك يحتاج إلى إذن الإمام^(٤).

(١) انظر صفة الآثار (١٧٠/٤) و انظر: السبت: خالد بن عثمان ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (صوله وأدابه) المنتدى الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ص ١٨.

(٢) مختصر منهاج السالكين ، ابن قدامة ص ١٢٤.

(٣) إحياء علوم الدين ج ٧ ص ١٩ نقلاً عن مختصر منهاج السالكين ، ابن قدامة ص ١٢٤.

(٤) الآداب الشرعية : ابن مفلح ج ١ ص ١٩٥

وقال ابن الأخوة : يدخل فيه آحاد الرعايا (أي شروط المحتسب) وإن لم يكونوا مأذونين.^(١)

يقول ابن كثير - رحمه الله - في تفسير قول الله سبحانه وتعالى (الذين إن مكانهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور)^(٢).

قال عمر بن عبدالعزيز : ألا ليست على الوالي وحده ولكنها على الوالي والمولي عليه.^(٣)

أما الأدلة القائلين بعدم اشتراط الإذن من الإمام في القيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فكثيرة جداً لا تكاد تحصى وسنورد منها ما يلي : دخل أبو مسلم الخولاني^(٤) . على معاوية بن أبي سفيان فقال السلام عليك أيها الأجير ، فقالوا : قل : أيها الأمير فقال : السلام عليك أيها الأجير فقالوا : قل أيها الأمير فقال : السلام عليك أيها الأجير فقالوا : قل أيها الأمير . فقال معاوية : دعوا أبا مسلم فإنه أعلم بما يقول فقال : إنما أنت أجير استأجرك رب هذه النعم لرعايتها فإن أنت هنأت جرباها ، وداويت مرضاها ، وحبست أولها على أخراها ، وفاق سيدها أجرك ، وإن أنت لم تهناً جرباها ولم تداو مرضاها ولم تحبس أولها على أخراها عاقبك سيدها.^(٥)

وقد أحتج بمن قال بصحة اشتراط إذن الإمام للمحتسب ما يلي :

- ١ - الحسبة تحتاج للقوة وللأعوان وهذا لا يستطيع توفيره إلا الإمام فإذا كلف الإمام من يقوم بمهمة الإحتساب أوجد له أعوان وأنصار للقيام بمهمته .
 - ٢ - أنها سلطة وولاية فلا يجوز مما رستها إلا بتكليف من ولي أمر المسلمين .
- أدلة من يرى عدم اشتراط الإذن من الإمام في القيام بهمة الإحتساب :-

عموم النصوص الواردة في الكتاب والسنة - والتي أوردنا عند التحدث في الشروط السابقة - لم يرد فيها تخصيص المكلفين من قبل السلطان بل لعامة المسلمين وفيها حث جميع طبقات المجتمع بالقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتحذير بإهمال هذه الشعيرة العظيمة من شعائر الدين الإسلامي الحنيف بل عدها بعض العلماء الركن السادس من أركان الإسلام وذلك لأهمية الحسبة .

(١) معالم القربة في أحكام الحسبة . ابن الأخوة ص ٢٥

(٢) سورة الحج آية ٤١

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ج ٣ ص ٢٢٦

(٤) هو أبو مسلم الخولاني الزاهد الشامي . اسمه عبدالله بن ثوب وقيل ابن أثوب وقيل غير ذلك ثقة عابد ، رحل إلى النبي ﷺ فلم يدركه عاش إلى زمن يزيد ابن معاوية من الطبقة الثانية

(٥) انظر السياسة الشرعية ابن تيمية رحمه الله ص ١٧ ، ١٨ .

يقول د. عبد الكريم زيدان : إن اشتراطهم الإذن من الإمام لا دليل عليه بل إن النصوص تدفعه ، لأن كل مسلم يلزمه تغيير المنكر إذا رآه وقدر على إزالته دون اشتراط إذن من الإمام ويؤيد ذلك استمرار السلف الصالح على الحسبة دون إذن من الإمام فضلاً عن أن الحسبة تجري على الإمام نفسه فكيف يحتاج المحتسب إلى إذن منه للإنكار عليه. ^(١)

قال النووي في شرح مسلم: " قال إمام الحرمين رحمه الله :- ويسوغ لأحد الرعية أن يصد مرتكب الكبيرة إن لم يندفع عنها بقوله مالم ينته الأمر إلى نصب قتال وشهر سلاح فإن انتهى الأمر إلى ذلك ربط الأمر بالسلطان " .

الشرط الثالث:- الذكورة

اشتراطها في ولاية الحسبة مختلف فيه بين كثير من العلماء والباحثون على أقوال منها .

القول الأول:

ومنهم العلامة المجيلدي حيث قال:- ^(٢)

من شروط المحتسب أن يكون ذكراً ، إذ الداعي إلى اشتراط المحتسب الذكورة أسباب لا تحصي ، وأمور لا تستقصى . ^(٣)

وكذلك رأي الشيخ عبد العزيز المرشد حيث قال " فلا يجوز أن تتولى المرأة حسبة بلد " ^(٤)

واستدل أصحاب هذا الرأي بقول الله تعالى (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض) ^(٥)

القول الثاني:

أن النساء شقائق الرجال من حيث التكليف والمطالبة بالعمل والعبادة إلا ما علم اختصاص الرجال في مجال معين دونهن ، ثم أن الآيات والأحاديث الواردة في الحث على القيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حسب - الاستطاعة - والتحذير الشديد على من ترك واجب الاحتساب بالوعيد الشديد ذلك مع القدرة والإستطاعة . بل على المرأة أن تأمر نساءها وبناتها وأخواتها

^(١) أصول الدعوة د. عبد الكريم زيدان ص ١٨١

^(٢) ترجمه له هو أحمد بن سعيد المجيلدي ، أبو العباس ، قاض من فقهاء المالكية بالمغرب ، ولي قضاء ... الجديدة ، وقضاء مكناسه الزيتونه سنة ١٠٨٨ له من الكتب التيسير في احكام التسعير ، في الحسبة وغيرها توفي بفاس سنة انظر العريف ص ٣٨ .

^(٣) المجيلدي أحمد سعيد ، التيسير في أحكام التسعير ، تحقيق موسى اجتال طبعة الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، عام ١٣٩٠ الجزائر ص ٤٢ .

^(٤) المرشد : عبدالعزيز محمد ، نظام الحسبة في الإسلام . مرج سابق العريف ص ٦١ .

^(٥) سورة النساء آية ٣٤ ..

وخدمها، وأبناءها، وحثهم على فعل الطاعات وترك المنكرات والنصيحة على حسب الإستطاعة .

قال الله سبحانه وتعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ..)^(١) .
قال ابن النحاس " وفي ذكره تعالى المؤمنات دليل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على النساء كوجوبه على الرجال حيث وجدت الإستطاعة ^(٢)

ومن الأدلة قوله ﷺ (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده..) إلى آخر ما قال النبي ﷺ ، دون اشتراط نوع الجنس ذكراً كان أو أنثى ، وهذا كله لا بد أن يقتصر إحتمساب المرأة حسب أستطاعتها وأن لا يترتب على قيامها بالحسبة منكراً أعظم من ذلك^(٣) .
لأن الحسبة تتطلب القوة والصرامه في بعض الأحيان والمرأة ضعيفة ، إلا أنه قد يستعان بالمرأة من جهة خاصة في مجال اختصاصها ومقر عملها كونها في مجتمع نساء كالمربية والموجهة أو في بيتها مع أولادها وأهلها فتأمرهم وتنهاهم .

(١) سورة التوبة ٧١

(٢) تنبيه الغافلين

(٣) " وحينما نذكر بأن المرأة واجب عليها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا نقصد خوض المراه المجالات الدعوية في أما كن العمل مع الرجال الأجانب والإلتحاق بجهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في وقتنا الحاضر فهذا بلا شك منكر عظيم لا يعقل إرتكاب المحرم لإجل القيام بعمل ربما يكون من فروض الكفايات "

المطلب الثاني

المحتسب عليه وشروط المحتسب فيه وشروط الاحتساب وشروطه

وقد جعله في ثلاثة فروع

الفرع الأول:-

المحتسب عليه (الركن الثاني) ^(١)

عرفه بعضهم " هو كل إنسان يباشر أي فعل يشرع فيه الإحتساب " ^(٢) وهذا التعريف مستوحى من التعريف للحسبة وهو تعريف الماوردي وأبو يعلى الحنبلي " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن منكر إذا ظهر فعله " ^(٣).

يشترط في المحتسب عليه :

الشرط الأول:

أن يكون بصفة يصير الفعل الممنوع منه في حقه منكراً، وأقل ما يكفي في ذلك أن يكون إنساناً ^(٤). وإن لم يكن معصية يحاسب عليها ديانة .

الشرط الثاني :

كونه إنسان يباشر أي فعل يجوز أو يجب فيه الإحتساب ^(٥). وأقل ما يكفي في ذلك أن يكون إنساناً. وعليه فلا يشترط فيه البلوغ ولا عقل ولا عدم نسيان أو جهل . فإن الصبي والمجنون والجاهل إذا وقع منهم الزنا مثلاً وجب الإحتساب عليهم. لأن الحسبة منع أو إنكار لحق الله سبحانه وتعالى وصيانة للممنوع عن مقارفة المنكر.

(١) انظر الفصل في الملل والأهواء والنحل (١٣٢/٤)، المحلى ٣٦١/٩، مجموع الفتاوى ١٢٦/٢٨، ٨١، ٨٠، ٦٥، غذاء الألباب (٢١٠/١ - ٢١٤، مفتاح دار السعادة ٣/٣٠٩)

(٢) أصول الدعوة ، د. عبد الكريم زيدان ج ٧ ص ٤١ ص ١٦٧.

(٣) الماوردي: أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، الأحكام السلطانية في الولايات الدينية، دار الكتاب العربي ، بدون ذكر سنة الطبع، ص ٣٩١. انظر أصول الدعوة ص ١٦٧

(٤) إحياء علوم الدين، الغزالي م ٣ ج ٧ ص ٤١

(٥) أصول الدعوة د. عبد الكريم زيدان ص ١٨٦

يقول الشيخ محمد بن ابراهيم : والذي لم يميز يؤدب على ارتكاب المعاصي.
الصبي إذا ارتكب المنكر يمنع منه تعويداً له على الابتعاد عن المنكرات منذ
الصغر، وبالتالي فإنه يشب على طاعة الله حتى يستقر في ذهنه -أنه منكر-،
ويحذر من العوده في ارتكاب ما نهى عنه .

يقول ابن مفلح:

" ولا ينكر على غير المكلف إلا تأديباً وزجراً" ^(١)

ويذكر بعض العلماء كيفية الإنكار على الوالدين حيث يزيد الرفق بهما .وإذا
يشتد ولا يضرب .فقد سئل الإمام أحمد رحمه الله عن رجل له والده تسيئ
الصلاة والوضوء ، قال: يأمرها ويعلمها قال : تأبى أن يعلمها تقول: أنا أكبر
منك تعلمني قال : فترى له أن يهجرها أو يضربها على ذلك قال : لا ولكن
يعلمها ويقول لها ، وجعل يأمره أن يأمرها بالرفق ^(٢)

^(١) الأداب الشرعية: ابن مفلح ج ١ ص ٢٠٩

^(٢) مسائل الامام أحمد لأبي داود ص ٢٧٩

وخلصه لقول حول شروط المحتسب عليه :

أن على المحتسب أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لكل إنسان يراه مرتكب منكرأ حسب الإستطاعة وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، سواء كان هذا الإنسان من من الأقارب أم من الأبعد وسواء أكان من عامة الناس أم من خاصتهم على اختلاف طبقات المجتمع ومستوياتهم ومراتبهم من ملك وأمير ووزير كلاً على حسبه وأيضاً على أصحاب الحرف والمهن المختلفة^(٣) والإنكار يكون حتى مع غير المسلمين مع اليهود والنصارى وأصحاب الديانات الأخرى . قال ابن الأخوة : عندما تكلم عن اليهود والنصارى وعن ما يفعله نسائهم بقوله "وأما نسائهم إذا خرجن من دورهن ومشين في الطرقات فلا يكدن يعرفن، وكذلك في الحمامات ، وربما جلست النصرانية في أعلى مكان من الحمام والمسلمات يجلسن دونها ، ويخرجن إلى الأسواق، ويجلسن عند التجار، فيكرمونهن بما يشاهدون من حسن زيهن فلا يدرون أنهن أهل ذمة، فيجب على المحتسب الأهتمام بهذا الأمر وإنكار ذلك ، ويعزر من يظهر به من هؤلاء"^٣

(٣) المسعود ص ٢١٠ .
٤ معالم القرية ص ٣٢ ، ٣

الفرع الثاني (الركن الثالث):- المحتسب فيه وشروطه

١- كونه منكراً ٢- وقائماً في الحال ٣- وظاهراً ٤- وليس فيه اختلاف

١- كونه منكراً:-

تعريفه : وهو كل منكر موجود في الحال ظاهر للمحتسب بغير تجسس، معلوم كونه منكراً بغير اجتهاد ^(١)

ويعرف أيضاً :-

هو المنكر نفسه ، الذي تحجب إزالته وتغييره سواء أكان كبيراً أم صغيراً ^(٢) وقيل: وهو أعم من المعصية ، فلا يلتفت فيه إلى الفاعل كما تقدم ^(٣)

ويعرف أيضاً :

كل أمر نهى عنه الشارع الحكيم سواء أكان هذا الأمر محرماً أم مكروهاً وكل ما كان محذوراً في الشرع ^(٤).

٢- وكونه قائماً في الحال:-

والمراد بكونه قائماً في الحال:-

أن لا يكون مضى فعله في الزمن الماضي ، فإن هذا لا احتساب فيه إلا بالتذكير والنصح ، ويبقى على ولي الأمر معاقبته على ما فعل ^(٥) لكن يجب أن نعرف بأن الذي يملك الحكم عليه بأنه منكر أو غير منكر هو الشرع المطهر قال الله سبحانه وتعالى (إن الحكم إلا لله) ^(٦).

فما لم يقع بعد من المنكرات لا يجوز فيها الاحتساب بغير الوعظ والإرشاد إذا ظهرت بوادره ، وما وقع وانتهى من المنكرات فالعقوبة عليه من حد أو تعزير لولى الأمر ومن يقوم مقامه ، وأما ما كان واقعاً في الحال فيغير بحسب الإمكان بدرجات التغيير المختلفة على ترتيبها الذي سنذكره إن شاء الله .

(١) خالد السبت ص ٣٢٢ مرجع سابق ص

(٢) لمسعود ص ٣١١ مرجع سابق ص

(٣) انظر الآداب الشرعية ٢٥٨/١

(٤) المسعود ص ٢١٢ مرجع سابق ص

(٥) . الشيخ خالد السبت ص ٣٢٢ مرجع سابق ص

(٦) سورة يوسف آية ٦٧

فمن كان ممكناً وله قدرة مطلقة فيجب عليه القيام بالحسبة كاملاً حتى يزول المنكر فقد أكد على ذلك فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله بقوله:- إن الدعوة إلى الله - والحسبة منها- تصير فرض عين عند تغير الأحوال كما قال كحالنا اليوم .

وقيل له ثلاث حالات:-

الحالة الأولى: - أن يكون قد هم بفعل المنكر ومثاله:-

وذلك بأن توجد له مقدمات مثلاً أن يرى رجلاً أو شاباً يتردد على بعض البيوت المشبوهة أو مدارس البنات دون أن يكون له أحد فيها ، والتحدث مع الفتيات لإجل ربط علاقات محرمة معهن.

الحالة الثانية :- أن يكون متلبساً بالمنكر ومثاله :-

ومثاله كمن معه كأس خمر ويشرب منها أو أدخل امرأة أجنبية منزله واختلى بها وهو أعزب لا زوجة له .

الحالة الثالثة :- أن يكون قد انتهى من فعل المنكر مثاله :-

أن يكون قد انتهى من فعل المنكر ولم يبق إلا آثاره كمن شرب خمرأً وبقي شئ يسير في الإناء^(١).

- أن يكون ظاهراً بدون تجسس:

(سواء عن طريق البصر أو السمع أو غيرهما من الحواس) حتى لو غلب على الظن الاستمرار بها إلا ما ظهرت أماراته أو آثاره ويكون في تركه حرمة يفوت استدراكها فيجوز الإقدام والكشف مثل أن يخبره من يثق به أن رجلاً خلا برجل ليقتله أو بامرأة ليزني بها .^(٢)

وقد حذرت الشريعة الإسلامية من التجسس لذلك حرم الدخول إلى البيوت والنظر إلى داخله بغير إذن فكيف بالتجسس عليها قال سبحانه (يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً ..)^(٣) . قال مجاهد رحمه الله :- خذوا ما ظهر لكم ودعوا ما ستر الله .

(١) عبد العزيز المسعود ص ٢١٥ مرجع سابق ص

(٢)

..

(٣) سورة الحجرات آية ١٢

وقال القرطبي رحمه الله :- ومعنى الآية خذوا ما ظهر ولا تتبعوا عورات المسلمين أي لا يبحث أحدكم عن عيب أخيه حتى يطلع عليه بعد أن ستره الله (١).

٤- ومن شروطه أن يكون غير مختلفاً فيه اختلافاً سائغاً:
وأما الخلاف غير السائغ وهو الذي دل صريح القرآن أو السنة أو الإجماع أو القياس الجلي القديم على بطلانه وشذوذه فلا يمنع الإنكار .
قال ابن رجب: المنصوص عن أحمد الإنكار على اللاعب بالشطرنج ، وتأوله القاضي على من لعب بغير اجتهاد أو تقليد سائغ وفيه نظر فإن المنصوص عنه أنه يحد شارب النبيذ المختلف فيه وإقامة الحد أبلغ مراتب الإنكار مع أنه لا يفسق عنده بذلك فدل على أنه ينكر كل مختلف فيه لدلالة السنة على تحريمه ولا يخرج فاعله المتأول من العدالة بذلك أ هـ .
وقال النووي: مرجحاً أنه ليس للمحتسب حمل الناس على مذهبه ولم يدل الخلاف في الفروع بين الصحابة والتابعين فمن بعدهم رضي الله عنهم أجمعين ولا ينكر محتسب ولا غيره على غيره وكذلك قالوا ليس للمفتي ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصاً أو إجماعاً أو قياساً جلياً والله أعلم أ هـ .

ومن هذا الكلام يتضح لك معنى قول من أطلق من أهل العلم أنه لا ينكر إلا ما كان منكراً في مذهب فاعله أو إلا ما كان متفقاً عليه فإن العلماء يستثنون ما خالف النص أو الإجماع أو القياس الجلي ، مع أن الصحابة انكروا على من خالف النصوص ولو متأولاً .

فقد أنكر ابن الزبير على ابن عباس: فتواه في المتعة وغلظ عليه .
ورد عليه ابن عباس بقوله: إنك لجلف غليظ قد كانت تفعل على عهد رسول ﷺ فقال: "جرب بنفسك وإن فعلت لأرجمنك بأحبارك" (٢)
وأنكرت عائشة على زيد ابن أرقم بيع العينة .
وأنكر ابن عمر على ابنه وسبه لما حدثه بحديث النبي ﷺ: " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله " (٣) .

فقال ابنه: والله لنمنعهن فسبه سباً لم يسبه أحداً .
وأنكر أبو الدرداء على معاوية في مسألة ربا الفضل .
وقال له: لا أساكنك بأرض أنت فيها – وغير ذلك كثير- وهو يثبت أن من خالف السنة أو الإجماع أنكر عليه ولو كان متأولاً .

(١) الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي الجزء الثامن دار عالم الكتب طباعة ١٤٢٣ هـ ص ٣٣٣ .

(٢)

(٣)

الفرع الثالث

الإحتساب " الركن الرابع "

تعريفه:-

هو نفس القيام بالحسبة فهو فعل المحتسب ومباشرته للإحتساب .
وهذا الركن هو مصداقاً لحديث النبي صلى الله عليه وسلم (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان) يقول الجصاص رحمه الله :- في هذا الحديث أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن إنكار المنكر على هذه الوجوه الثلاثة على حسب الإمكان ^(١)
وقال النووي في شرح هذا الحديث " فيكره بقلبه وليس ذلك بإزالته أو تغيير منه للمنكر ولكنه هو الذي وسعه ^(٢) .

يقول الغزالي رحمه الله للإحتساب عشرة درجات هي:-

- ١- التعرف ٢- التعريف ٣- النهي ٤- الوعظ النصيح ٥- السب
 - التعنيف ٦- التغيير باليد ٧- التهديد بالضرب ٨- إيقاع الضرب
 - ٩- شهر السلاح ١٠- الاستظهار بالإعوان.
- وقد يلاحظ على هذه الدرجات تداخلها في بعضها لكن مع ذلك يبقى الأصل هو التغيير باليد وهو أولها لعموم الأدلة في الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح ، قال الله تعالى (وانظر إلى إلهك الذي ظلت عليه عاكفاً لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفاً) ^(٣) ^(٤) .
- ولحديث النبي صلى الله عليه وسلم السابق (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده...) فابتدى بالتغيير باليد .

(١) احكام القرآن : الجصاص ج ٢ ص ٣٦ .

(٢) " صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢ ص ٢٥

(٣) سورة الإسراء آية ٨٠

(٤) أنظر المسعود ص ٥١٢ مرجع سابق ص

درجات التغيير

أولاً: يبدأ بالتعريف: وهذا في حق الجاهل ^(١)
ثم: الوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى: وهذا في حق من يعلم
ويكون برفق من غير عنف وشدة .
ثم: التعنيف والتغليظ بالقول الخشن: عند العجز عن المنع بالرفق .
ثم: تغيير المنكر باليد: كإراقة وكسر آلات اللهو والباطل كالموسيقى
وغير ذلك ويدخل في ذلك إتلاف كتب البدع والضلال من غير
تعرض لمرتكبه .

ثم: التهديد والتخويف بالعقوبة لمرتكبه ثم مباشرة العقوبة كالضرب
باليد والرجل وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح – وذلك مشروع
للأحاد حال وجود المنكر بشرط الضرورة والاقتصار على قدر
الحاجة للدفع ولو أدى للقتل كدفع الصائل على نفسه أو غيره وإن
احتاج إلى شهر سلاح وجمع أعوان فلأحاد ذلك ما لم يثر فتنة ومفسدة
أعظم ومن العلماء من قيد ذلك بإذن إمام وخلفائه كما سبق عن إمام
الحرمين ^(٢).

وينبغي أن يعلم أن الحسبة مع الوالدين لا تتعدى التعريف والوعظ
والنصح لقوله تعالى: (فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٌ) ^(٣) ، وقوله: (وَصَاحِبُهُمَا
فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) ^(٤) ،

(١) كحديث الأعرابي الذي بال في المسجد ^(*) وحديث معاوية ابن الحكم السلمي الذي تكلم في الصلاة وهو عند مسلم بلفظ بينما أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت وأكل أمه ما شأنكم تنظرون إلى هكذا فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصدونني لكني سكت .

فلما صلى رسول الله ﷺ فبأبى هو و أمى ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه فو الله ما نهرني ولا ضربني ولا شتمني قال إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن. رواه البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه . ورواه مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي .

(٢)

((٢٠))

ﷺ:))

(٣) سورة الإسراء آية ٢٣

(٤) سورة لقمان آية ١٥

وكذا الزوجة مع زوجها لقوامته وأما الأب مع الولد غير البالغ
والزوج والزوجة فله تعزيزهم في حدود ما أذن به الشرع بغرض
الإصلاح بل للأب تعزيز ولده البالغ ^(١).

درجات إنكار المنكر:-

قال تعالى: (وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ) ^(٢)، وقال عن شعيب: (إِنْ أُرِيدُ
إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ) ^(٣)، وقال: (وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)
^(٤). وقوله صلى الله عليه وسلم (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما
استطعتم) ^(٥)

قال ابن القيم رحمه الله :- " إنكار المنكر أربع درجات :

الأولى: أن يزول ويخلفه ضده .

الثانى: أن يقل وإن لم يزل بالكلية .

الثالث: أن يخلفه ما هو مثله .

الرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه .

فالدرجتان الأوليتان مشروعتان ، والثالثة موضع إجتهد ،
والرابعة محرمة " ^(٦) .

قال ابن تيمية رحمه الله : " ولهذا قيل وليكن أمرك بالمعروف ونهيك
عن المنكر غير منكر وإذا كان هو من أعظم الواجبات والمستحبات لا
بد أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة إذ بهذا بعثت الرسل
ونزلت الكتب والله لا يحب الفساد بل كل ما أمر الله به فهو صلاح وقد
أثنى الله على الصلاح والمصلحين والذين آمنوا وعملوا الصالحات
وذم المفسدين في غير موضع فحيث كانت مفسدة الأمر و النهي أعظم
من مصلحته لم تكن مما أمر الله وإن كان قد ترك واجب وفعل محرم
" أ. هـ ^٧

(١) برهامي: يأسر الأمر بالمعروف الدعوة السلفية ص ٣٩

(٢) سورة البقرة آية ٢٠٥

(٣) سورة هود آية ٨٨

(٤) سورة المائدة آية ٦٤

(٥) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الاعتصام بالسنة ، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ج ٤ ص ٣٦١ .

(٦) / :

^٧ - ابن تيمية: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- تحقيق د. صلاح الدين المنجد.

نستخلص شروط التغيير باليد :-

- ١- أن يتبع قواعد الشريعة في تغييره للمنكر بحيث لا يخلفه منكراً أعظم منه. قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله " وليس لأحد أن يزيل المنكر بما هو أنكر منه مثل أن يقوم واحد من الناس يريد أن يقطع يد السارق ، ويجلد الشارب ن ويقيم الحدود لأنه لو فعل ذلك لأفضى إلى الهرج والفساد"^(١)
- ٢- أن لا يكون قصد المحتسب من وراء إنكاره المنكر التشفي أو الانتقام بحيث يكون التغيير للمنكر لوجه الله.
- ٣- أن لا يتجاوز الحد المشروع بحيث لا يتلف المباح الإستعمال لأجل منكر قليل وبإمكانه أن يزول المنكر بإزالة ما في المباح من منكر.
- ٤- أن لا يبنى التغيير باليد على الشك والظن بل يجب عليه التأكد والتيقن من حقيقة وقوع المنكر المراد إزالته.
- ٥- أن لا يكون هناك خوف إما على البدن أو خوفه على ماله وجاهه أو على أهله إلى ذلك من الخوف .

^(١) مختصر الفتاوى المصرية ص ٥٧٩

عند ذلك ينتقل المحتسب إلى المرتبة الثانية وهي التغيير باللسان

وهذه المرتبة لا تقل أهمية عن التي تليها فهي تقوم على مراتب منها :-

١- التعريف بالمنكر:-

حيث يعرف صاحب مرتكب المنكر بأن هذا الفعل حرام ومكروه ولا يجوز لمسلم أن يفعل هذا إلى غير ذلك وقد ضرب الغزالي رحمه الله مثلاً حيث قال "فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم لجهله، وإذا عرف أنه منكر تركه".^(١)

ولقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعمم ولا يخصص لأجل لا يجرح شعور أحد فقد ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كره من إنسان شيئاً قال: (ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا) وفي رواية إذا بلغه عن الرجل شيئاً الحديث^(٢)

٢- النهي بالوعظ والنصح والتخويف من الله سبحانه:-

لقوله سبحانه (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة)^(٣). وقوله سبحانه (وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين)^(٤). ويذكر بأن الذنوب تحرم الرزق وتسبب للإنسان المصائب لقوله صلى الله عليه وسلم (لا يزيد العمر إلا البر، ولا يرد القدر إلا الدعاء ، وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنوب يصيبه)^(٥).

(١) " إحياء علوم الدين ، الغزالي ج ٧ ، ص ٤٥ باختصار.

(٢) رواه أبو داود في سننه كتاب الأدب في حسين العشرة ج ٤ ص ٢٥٠. حديث رقم ٤٧٨٨.

(٣) سورة النحل آية ١٢٥

(٤) سورة الذريات آية ٥٥

(٥) رواه ابن ماجه في سننه ، كتاب الفتن ، باب العقوبات ج ٢ ص ١٣٣٤. حديث رقم ٤٠٢٢

٣- الغلظة بالقول :-

لقوله سبحانه (أف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون)^(١). وقد اشترط العلماء للقدوم على هذا الشرط:-

- ١- ألا يقدم عليها إلا عند الضرورة والعجز عن اللطف.
- ٢- ألا ينطق إلا بالصدق ولا يسترسل فيه ، فينطق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه بل على قدر الحاجة^(٢).

٤- التهديد والتخويف:-

وهي آخر شئ من حالات اللسان حيث تنكر على المخالف بأسلوب التخويف والتهديد ولكن بحدود المعقول ووفق ضوابط الشرع. المرتبة الثالثة والأخيرة وهي الإنكار بالقلب:-

وبعد هذه المراتبتان إذا لم يستطع بها زوال المنكر وقد قضى ما عليه بحدود الإنكار باللسان ينتقل إلى الإنكار بالقلب وهذه المرتبة وهي الإنكار بالقلب لا تسقط عن أي مسلم كان لأن كل إنسان يستطيع ذلك وإلا رجل مريض القلب صاحب شهوة وشبهه والعياذ بالله من ذلك.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره. ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون . فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) الحديث^(٣).

قال الإمام النووي بشرح صحيح مسلم، كلام القاضي عياض رحمه الله فقال:-

هذا الحديث أصل في صفة التغيير فحق المغير أن يغيره بكل وجه مكنه زواله به قولاً كان أو فعلاً ، فيكسر آلات الباطل ، ويريق المسكر بنفسه ، أو يأمر من يفعله ، وينزع المغصوبات ويردها إلى

(١) سورة الأنبياء آية ٦٧

(٢) انظر إحياء علوم الدين الغزالي م ٣ ج ٧ ص ٤٧

(٣) في صحيح مسلم م ١ ج ١ ص ٥٠

أصحابها بنفسه أو بأمره إذا أمكنه ، ويرفق جهده بالجاهل وبذي العزة الظالم المخوف شره....فإن غلب على ظنه أن تغييره يسبب منكراً أشد منه من قتله أو قتل غيره بسبب كف يده ، واقتصر على القول باللسان والوعظ والتخويف ...أو يقتصر على تغييره بقلبه هو فقه المسألة ، وصواب العمل فيها عند العلماء والمحققين خلافاً لمن رأى الإنكار بالتصريح بكل حال .^(١)

^(١) صحيح مسلم بشرح النووي م ١ ج ٢ ص ٢٥

الفصل الثاني

الوقاية من التحرش بالنساء

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : حقيقة التحرش بالنساء وحكمة

المبحث الثاني : صور التحرش بالنساء ووسائله
المعاصرة .

المبحث الثالث : طرق الوقاية من التحرش.

المبحث الأول

حقيقة التحرش بالنساء وحكمة

وفيه مطلبان

المطلب الأول : حقيقة التحرش بالنساء.

المطلب الثاني : حكم التحرش بالنساء.

المطلب الأول

حقيقة التحرش بالنساء

لم أجد تعريفًا للتحرش بالنساء خاصة أن دراسة هذا الموضوع تطرح لأول مرة وذلك من خلال استقصاء البحث في المكتبات ودور النشر والجامعات لكن وجد معنى كلمة التحرش في لسان العرب لابن منظور وفي المعجم اللغة الفرنسية وهي أقرب لموضوع التحرش بالنساء :-

معنى التحرش في اللغة : قال ابن منظور :-

التحرش :- الحرش والتحرّيش : إغراؤك الإنسان والأسد ليقع بقرنه وحرّش بينهم : أفسد وأغرى بعضهم ببعض .

:

:

!!

() ...

(^١) ابن منظور، لسان العرب طبعة دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ص ٢٧٩ / ٢٨ بدون ذكر سنة الطبع

ويأتي المعنى عند بعض الباحثين لكلمة التحرش ومن مرادفاتها في المعجم الفرنسي وهو أقرب لموضوعنا معنى :-
هو بمعنى :- (

(

▪

▪

:-

▪

"

"

" ()

:-

/

/

:"

▪

(^١) الجمعية المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان ، سلسلة لتكسير الصمت، كتاب التحرش الجنسي جريمة تنسيق نجاه الرازي ، نشر الفنك – الدار البيضاء .

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

()

المطلب الثاني

حكم التحرش بالنساء

كما عرفنا من المطلب الأول المراد بالتحرش وهو محاولة الإحتكاك بالمرأة وربط علاقة معها بأي أسلوب كان سواء بالكلام مشافهة أو الهاتفية أو بالمراسلات الغرامية المحرمة ، مما يفضي بالتالي إلى الخلوة المحرمة بالمرأة ، وإلى اختلاط الأنساب وإلى التفكك الأسري وتضرره ، والوقوع في مستنقعات الرذيلة والعار والدمار ، جراء التحرش بالنساء ^(١) من قبل ضعاف النفوس من الرجال ، وأيضاً من تنصاع من هن لتلبية رغباتهم الشيطانية.

لذا وجب أن نورد من الآيات والأحاديث ما يتضح من خلال ذلك حكم التحرش ، وكيف أن الإسلام أحاط المرأة المسلمة بسياج فيه حمايتها وصيانتها، إن هي التزمت بتعاليم الدين السمحة والتي تسموا بالمرأة المسلمة وتصونها عن كل ما يذنسها ، ويحافظ على حشمتها وحيائها من خلال استقراء النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الكريمة ، والتي في المقابل تحذر الرجال من الخلوة بالأجنبية وكيف أن الرسول ﷺ حذر الرجال من شر فتنة النساء في أحاديث كثيرة ومنها :-

اولاً: - أن النساء فتنة:-

فقد أخرج الإمام مسلم رحمه الله والإمام أحمد في مسنده بإسناد صحيح من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه، قال ﷺ (إن الدنيا خضرة حلوة ، وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء) ^(٢) وقوله ﷺ (ما تركت بعدي فتنة أضر على أمتي من النساء على الرجال) ^(٣)

(١) رضوان، عبد الباقي، خطر التبرج والاختلاط ، مؤسسة الرسالة الطبعة التاسعة سنة ١٤١٨ هـ ص ٨٥

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفتن حديث رقم ٩٩ والأمام أحمد في مسنده ٣/٢٢

(٣) انظر مسند الإمام أحمد ٥/٢١٠ - ٥/٢٠٠.

ثانياً :- النهي عن سفر المرأة بدون محرم:-

وأنه حرم سفر المرأة بلا محرم خشية وقوع المحذور قال: ﷺ (لا يخلون أحدكم بأمرأه إلا مع ذي محرم) رواه البخاري ومسلم ...
وقوله ﷺ (لا يخلون رجل بإمرأه إلا كان ثالثهما الشيطان) رواه الترمذي والنسائي. وقوله ﷺ (لا يحل لإمرأه تؤمن بالله وليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم) رواه البخاري ومسلم.

ثالثاً:- النظر المحرم:-

حرم النظر العمد من أي منهما إلى الآخر لقوله تعالى (وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم..) وقوله ﷺ (في الحديث القدسي :- النظرة سهم مسموم من سهام إبليس ، من تركها مخافتي أبدلته إيماناً يجد حلاوته في قلبه) رواه أحمد والطبراني. وقال ﷺ (إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى ، أدرك ذلك لا محاله ، فزنى العينين النظر، وزنى اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهي ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) رواه البخاري ومسلم وابوداود والنسائي. (١)
فمن أطلق بصره فلا يأمن أن يصدق ذلك فرجه فيهلك وكما قال الشاعر:

كل الحوادث مبداها من النظر

ومعظم النار من مستصغر الشرر

كم نظرة فعلت في قلب صاحبها

فعل السهام بلا قوس ولا وتر

والمرء ما دام ذا عين يقلبها

في أعين الغير موقوف على خطر

يسر مقلته ما ضر مهجته

لا مرحباً بسرور عاد بالضرر

رابعاً :- النهي عن الدخول على النساء:-

وقوله ﷺ (إياكم والدخول على النساء، فقال :- رجل من الأنصار أفرأيت الحموا ؟ قال : الحموا الموت) (٢).
والحموا :- هو قريب الزوج كأخيه وابن أخيه وعمه وابن عمه .

(١) خطر التبرح والأختلاط ص ٧١

(٢) رواه البخاري ومسلم

يقول الأستاذ محمد البهي:- " قد يترخص الزوج ، أو من أقارب الزوجه من يذرع بالقرا به ، فيطرق البيت بالليل وبالنهار ، ولضرورة ولغير ضرورة ، لكن قد يفضي ذلك في النهاية إلى عاقبة وخيمة ، منها تقطيع أوامر القربى ، أو الطلاق ، وقد يكون منها إراقة الدماء والموت".^(١)

خامساً :- تحريم مس الرجل يد أو جسم الأجنبية إلا لضرورة:-
لقوله ﷺ (لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير من أن يمس امرأة لا تحل له) ^(٢)

قال العلامة ابن باز رحمه الله تعالى :- " لا تجوز مصافحة النساء غير المحارم مطلقاً سواء كن شابات أم عجائز . وسواء كان المصافح شاباً أو شيخاً كبيراً لما في ذلك من خطر الفتنة لكل منهما . ولا فرق بين كونها تصافح بحائل أو بغير حائل لعموم الأدلة ولسد الذرائع المفضية إلى الفتنة " ^(٣)
ومن تأمل هذه الأدلة تبين عظم فتنة الرجال بالنساء ، قال النبي ﷺ (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) ^(٤) وحرّم التشبه أحد الجنسين بالآخر باللعن والطرّد عن رحمة الله ، وشرع لها صلاتها في بيتها ، وسقط عنها وجوب الجمعة ^(٥)

سادساً : تحريم التبرج والسفور
حرم الإسلام التبرج والسفور لقوله تعالى (وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى) ^(٦)
والسفور مأخوذ من السفر ، وهو كشف الغطاء ويختص بالأعيان : ويقال امرأة سافرة إذا كشفت الغطاء والخمار عن ووجهها .
إن التبرج يعبر عنه بلفظ : التكشف ، والتهتك ، والعري ، والتحلل الخلقي ، والإخلال بناموس الحياة ، وداعية الإباحية " الزنا " ^(٧)

(١) الإسلام المراه المعاصرة ص ١٨١ .
(٢) قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" رجاله ثقات. قال الألباني في السلسلة الصحيحة ٣٩٥/١ ورواه الطبراني والبيهقي ورجاله ثقات على شرط مسلم.
(٣) فتاوى المرأة المسلمة ٥٤١/٢ جمع أشرف بن عبد المقصود .
(٤) الجامع الصحيح للإمام البخاري ٤/٧ ، والجامع الصحيح للإمام مسلم ٨٩/٨ .
(٥) حراسة الفضيلة مرجع سابق ص ٨٦ .
(٦) سورة الأحزاب آية ٣٣
(٧) أبو زيد بكر بن عبد الله أبو زيد - حراسة الفضيلة ، رئاسة إدارة الإفتاء والبحوث العلمية المملكة العربية السعودية . الطبعة الأولى سنة ١٤٢١ هـ ص ٨٩ .

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

المبحث الثاني

صور التحرش بالنساء ووسائله المعاصرة .

كما سبق أن بينا بأن التحرش هو محاولة الرجل ربط علاقة مع المرأة بأي أسلوب كان ومن خلال العمل الميداني لرجال الهيئة يتضح كثير من الصور التي يسلكها الرجال خاصة الشباب ضعاف النفوس لربط علاقات محرمة مع النساء ومنها :-

١- مضايقة المرأة في الأسواق والتحرش بها ومحاولة الرجل ربط علاقات محرمة والخلوة بها بالتحدث معها واستدراجها وطلبه مرافقتها له حيث شاء إما بسيارته أو إلى بيته بأساليب وكلم معسول .

وهناك طرق وتكاد تكون هي الأكثر تداولاً بين الشباب في معاكسة الفتيات حيث تتضح من خلال ضبط بعض الشباب متلبسين بالقصاصات الورقية والتي تحمل رقم هاتف الرجل سواء الجوال أو الهاتف الثابت أو البريد الإلكتروني وإعطاء المرأة هذه الورقة في الأماكن العامة أو في الأسواق أو عند المدارس الكليات والمعاهد النسائية ورميه عليهن وقد تم ضبط الكثير من المتورطين في هذه القضية عن طريق دوريات هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

هناك وسائل معاصرة للتحرش بالنساء (المعاكسة)

عن طريق الهاتف المحمول (الجوال) خاصة رسائله المجانية وهي تقنية (البلوتوث) وما تبث من خلالها من رسائل الصور ومقاطع الأفلام إباحية تمارس بها جريمة الزنا صراحة ، وتحمل رقم هاتفه ، ويحصل الاستقبال من كل جهاز يحمل نفس هذه التقنية ، وهي الآن تكاد أن تكون هذه الأجهزة هي الأغلبية مع أيدي المجتمع والمتداولة الوحيدة لكثرة انتشارها بين الرجال والشباب والنساء على حد سواء .

* البلوتوث من التقنيات الحديثة التي ينبغي أن تستغل في نشر الخير والفضيلة والأشياء الهادفة لا أن تستغل لنشر الرذيلة والصور الفاحشة والكلام البذيء الهابط. ومن المؤسف أن هذه التقنية أصبحت وسيلة من وسائل المعاكسة وتبادل الأرقام الهاتفية بين الجنسين

* ويحدث صور التحرش أيضا عن طريق الشبكة العنكبوتية وهي ما تسمى (الأنترنت) من خلال المحادثة الكتابية أو المحادثة المرئية عن طريق الكمرة المزودة لأجهزة الحاسب الآلي والتي تنقل الصوت والصورة للمتحدث الآخر سواء كان رجل أو امرأة ولا يكاد يخلو منزل من هذه الأجهزة وهي فقط جهاز حاسب آلي ويتصل به خط تليفون ثابت، وأي بلاء بعد ذلك أشد عندما يتحدث الرجل ومع المرأة بالصوت والصورة ويرى كلا منهما ما يريد من صاحبة وهو في قعر بيته بعيداً لا رقيب عليهم إلا الله سبحانه وتعالى فهذا بلا شك بلاء وشر مستطير نسأل الله السلامة والعافية لنا وسائر المسلمين، وهذا ما يريده أعدائنا منا .

- يأتي صور التحرش من خلال التقنية الحديثة وهي ما يسمى بالجيل الثالث وهي طامة كبرى في هذا العصر حيث تكون من أسهل الطرق للتحرش والالتقاء بالمرأة حيث أنه من خلال هذه التقنية يرى الرجل كل ما يريد
- وبهذا فشبابنا بحاجة ماسة إلى إحياء الوازع الديني في نفوسهم فوجوده كافل للمرء بإذن الله أن ياتمر بأوامر الله وينزجر عن نواهيه ويصبح التطور التقني وسيلة دعويه ، بل ربما أعلننا للعالم بأسرة عن طريق هذه الوسائل المزايا الحميدة لهذا الدين العظيم.

**لقاء مع أحد المسؤولين في الرئاسة العامة للهيئات عن
أضرار وسائل الاتصال بما فيها من مواد خطيرة على
المجتمع:**

نورد لقاء تم مع المدير التنفيذي لموقع فرع الرئاسة العامة
لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث وجه له سؤال
س/ هو من وجهة نظرك ومن خلال ممارستك للعمل في الوحدة
ما الاضرار والآثار السلبية المترتبة على انتشار تلك المواد
الخطرة؟ فقال ج/ أحب أن أنبه إلى نقطة هي أن الإدمان على
مشاهدة تلك المقاطع السيئة يقارب في أثره وتأثيره الإدمان على
المخدرات ، فتجد الشاب المصاب بهذا الداء يعاني من الشرود
الذهني المزمن والفتور الجسدي ، وقد ذكر بعض الشباب
المتعاملين بمثل هذه المواد أنه أصبح يتجنب المكوث في بيته
وبين أخواته البنات لفضاعة وشناعة الصور التي تمر على ذهنه
وهو بين أهله ، إضافة إلى الخواء الروحي والإيماني فلا يجد
طعماً للذة الإيمان ومحبة الرحمن ومحاسن الإسلام، وهل في
الدنيا خير بدون ذلك.

ويمكن حصر بعض تلك الأخطار في النقاط التالية:-

- الأثر السلبي لتلك المواد الذي يتعدى نفسية الشاب إلى
التأثير على قدراته العقلية والفكرية مما ينعكس سلباً على
تحصيله الدراسي، ولا عجب من تدمير المدرسين من
الانصراف الذهني المزمن لبعض طلابهم.
انتشار الجريمة وتنوع أساليبها ولا سيما حالات الاغتصاب
والاختطاف والشذوذ الجنسي كل ذلك أثر رجعي وبائي
لانتشار تلك المواد بين الشباب وخصوصاً أنه يصادف
عقولهم ونفسياتهم في نعومة مرحلة المراهقة فيتضاعف أثره
السلبي أضعافاً مضاعفة .

- بقي أن اذكر أن من أخطر الآثار السلبية لهذه الموجه استغلال كثير من العاملين في الخفاء من المتخلفين والعاطلين وأصحاب الفكر الإفسادي للتكسب من ترويج هذه المواد على حساب لبنات الوطن وثروته المستقبلية وأهم موارده الحقيقية وهم الجيل الواعي من الشباب والفتيات.^(١)

أسباب التحرش بالنساء (المعاكسة) :-

أكد فضيلة الشيخ عامر بن عبد المحسن مدير عام فرع الرئاسة بمنطقة عسير في لقاء له مع مجلة الحسبة في عددها (٤٢):-
حول ما يمارسه الشباب من تحرش وما يسمى بمعاكسة و ذكر أن من أهم أسبابه هو ضعف الوازع الديني لمن يمارس هذا العبث المحرم مع فقد الغيرة وفقد الإحساس وتعلق أكثر الأسر بالوسائل الإعلامية السيئة وغفلة الناس عن واجبهم في هذه الحياة مع هوان أعراضهم وأنفسهم عليهم بسبب قلة الوازع الديني مع حب الشباب للتقليد وافتقار مجتمعنا لدراسة تلك الظواهر عن طريق معرفة الأسباب والحلول والعلاج والوسائل على أن تكون ضمن خطط مدروسة .

وقال " نعم إن إهمال الراعي لرعيته يولد مثل هذا السلوك الأخلاقي السيئ لدى شبابنا الذين هم قوام الأمة حيث ذكر فضيلة الشيخ بأن المعاكسة هي بداية الطريق إلى الهاوية وإلى جحيم الدنيا والآخرة والعياذ بالله ، فبداية شرارة الجحيم نظرة تنتهي والعياذ بالله إلى لقاء ، قال صلى الله عليه وسلم : " ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما " أما خطورة هذا الداء على الرجل فهو من الناحية الدينية بعد عن الله وارتكاب لفاحشة من أقبح الفواحش يعرض الرجل نفسه إلى موت القلب وموت الضمير وفقد الحياء وإضاعة الشرف وفقد ماء الوجه والأذية له من الناس وقضاء حياته وحيداً بعيداً وفي الآخرة إن لم يتب عذاب جهنم وبئس المصير .

(١) الحسبة عدد ٢٦ لقاء مع رئيس وحدة تقنية المعلومات في فرع الرئاسة بالمدينة ص ٢٤

علاج ظاهرة التحرش (المعاكسة) :-

- ١- عن طريق تكثيف التوعية والتوجيه للجنسين في المدارس والمساجد والبيت وتقوية الروابط بينها ومتابعتها من قبل ولي الأمر .
- ٢- توزيع الكتيبات والمطويات والأشرطة التي تعالج القضية على شكل منظم أسبوعياً أو شهرياً بما يتناسب مع حال المدعويين وعلى قدر انتشار هذه الظاهرة .
- ٣- اشتغال النشاط المدرسي على أسرة أو جماعة تسمى جماعة التوعية والتوجيه يقودها أساتذة واستاذات متخصصات في هذا المجال .
- ٤- قيام الهيئات بواجبها في مكافحة مثل هذه الظواهر السنية وحث الوعي الإيماني في نفوس الشباب من خلال برامج توعوية ومخيمات دعوية توجيهية تقوم عليها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الأشراف عليها . ومن خلال تكثيف دوريات رجال الهيئات في متابعة الشباب لنصحهم وتأديبهم .
- ٥- تفعيل دور اللجان التي تمنع ما يثير الغرائز والشهوات لدى الشباب في الأجهزة الإعلامية المريئة منها والمقروءة والرفع للمسؤولين عنها ليقوموا بواجبهم اتجاه مصلحة الفرد والمجتمع وحماية الدين والعقيدة الإسلامية.
- ٦- على الخطباء والدعاة وأئمة المساجد أن يقوموا بدورهم وأن تتضافر الجهود مجتمعة في القضاء على هذه الظاهرة ومكافحتها قبل أن يزيد الخرق على الواقع .
- ٧- عدم توسع أولياء الأمور في إعطاء موليّاتهم حرية الخروج من المنزل إلى الأسواق واصطحاب الجالات

ونحو ذلك لأن مثل هذه التصرفات فتح باب للشر على المرأة كونها ضعيفة وناقصة عقل ودين .

٨- توعية أولياء الأمور بخطورة وسائل الاتصال المعاصرة بما فيها الجوال والأنترنت وخطورته تكمن بما تبثه من مواد خبيثة ملوثة لأثارة الغرائز وتلويث العقول وطمس معالم الإيمان في قلوب الأبناء.

المبحث الثالث

طرق الوقاية من التحرش

وفيه ثلاث مطالب

المطلب الأول

الحجاب

المطلب الثاني

القرار في البيت

المطلب الثالث

التفقه في الدين

المطلب الأول

تعريف الحجاب في اللغة :-

الحجاب:- الستر ، حجب الشيء يحجبه حجباً وحجاباً ، وحجبه : إذا اكتنّ من وراء حجاب. وامرأة محجوبة: قد سُتِرت بستر.. والحجاب : اسم ما احتجب به ، وكل ما حال بين شيئين حجاب، والجمع : حجب ^(١) قال الفيومي: "حجبه حجاباً من باب قتل: منعه ، ومنه قيل للستر: حجاب ، لأنه يمنع المشاهدة . وقيل للبواب :حجاب ، لأنه يمنع من الدخول . والأصل في الحجاب : جسم حائل بين جسدين" ^(٢) ومنه قول الله تعالى (حتى توارت بالحجاب) ^(٣) أي احتجبت وتوارت في الأفق واستترت به. ومنه قوله تعالى (فاتخذت من دونهم حجاباً) ^(٤) أي ساتراً . ومن ذلك أيضاً : قوله تعالى: (فاسألوهن من وراء حجاب) ^(٥) أي من وراء ساتر يمنع الرؤية..

الحجاب في الاصطلاح:

باستقراء النصوص الشرعية يمكن تعريف الحجاب بأنه : " لباس شرعي سابع، تستتر به المرأة المسلمة ، ليمنع الرجال الأجانب من رؤية شيء من بدنّها" ^(٦) والحجاب شرعاً: هو ستر المرأة جميع بدنّها وزينتها ، بما يمنع الأجانب عنها من رؤية شيء من بدنّها أو زينتها التي تتزين بها، ويكون استتارها باللباس وبالبيوت ^(٧). أما ستر البدن ، فيشمل جميعه ، ومنه الوجه والكفان.

(١) لسان العرب لين منظور مادة حجب.

(٢) المصباح المنير، مادة حجب.

(٣) سورة ص آية ٣٢.

(٤) سورة مريم آية ١٧.

(٥) سورة الأحزاب آية ٥٣.

(٦) البرازي ، محمد فواد ، حجاب المسلمة بين انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين ، مكتبة أضوء السلف، الرياض الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

ص ٣٠.

(٧) أبو زيد ، بكر بن عبدالله، حراسة الفضيلة، رئاسة إدارة الإفتاء والبحوث العلمية ، المملكة العربية السعودية ، الرياض ، الطبعة الأولى،

١٤٢١هـ ص ٢٧.

أدلة مشروعية الحجاب في الإسلام

ألزمت الشريعة الإسلامية المرأة بالحجاب الشرعي الساتر لجميع بدننها ، بما في ذلك الوجه والكفان ، وذلك بالأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، وإجماع المسلمين من عصر النبي صلى الله عليه وسلم في القرون المفضلة، حتى عصرنا هذا والله الحمد عند كثير من الناس. ومعلوم أن العمل المتوارث المستمر من عصر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين فمن بعدهم حجة .

وقد جرى الإجماع العملي بين نساء المؤمنين على لزومهن البيوت فلا يخرجن إلا لضرورة أو حاجة ، وعلى عدم خروجهن أمام الرجال، إلا متحجبات غير سافرات الوجه ونستقي ذلك من القرآن الكريم والسنة النبوي وعمل الصحابة

اولاً : الادلة من القرآن الكريم:-

وهي آية الحجاب قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً^(١)) روى أحمد والبخاري وغيرهما عن أنس رضي الله عنه قال: قال عمر رضي الله عنه : قلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب. فأنزل الله تعالى آية الحجاب^(٢) وهذه حادثة إحدى موافقات سيدنا عمر رضي الله عنه ، وهذه آية الحجاب وفيها أحكام وآداب شرعية ،

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٢) البخاري ١٦٨/٨ ، ٥٦٧ من فتح الباري ، وأحمد ٣٢/١ - ٢٤ - ٣٦ .

وهي مما وافق تنزيلها قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، كما ثبت ذلك في الصحيحين عنه أنه قال: وافقت ربي عز وجل في ثلاث، قلت: يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم صلى الله تعالى (واتخذوا من مقام إبراهيم صلى) وقلت : يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو حجبتن ، فأنزل الله آية الحجاب، وقلت لأزواج النبي ﷺ لما تما لأن عليه في الغيرة (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن) فنزلت كذلك^(١) .

وقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال : " لما تزوج رسول الله ﷺ زينب ابنة جحش ، دعا القوم فطعموا ، ثم جلسوا يتحدثون ، وإذا هو يتأهب للقيام، فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام ، فلما قام ، قام من قام ، وقعد ثلاثة نفر، فجاء النبي ﷺ ليدخل ، فإذا القوم جلوس، ثم إنهم قاموا، فانطلقت فجئت فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه،

فأنزل الله تعالى(يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيماً)^(٢) وقد رواه أيضاً في موضع آخر، ومسلم والنسائي من طرق عن معتمر بن سليمان .

وقوله تعالى (وإذا سألتموهن متاعاً فسلوهن من وراء حجاب) أي وكما نهيتكم عن الدخول عليهن كذلك لا تنظروا إليهن بالكلية، ولو كان لأحدكم حاجة يريد تناولها منهن، فلا ينظر إليهن ولا يسألهن حاجة إلا من وراء حجاب. وقوله (ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن) أي هذا الذي امرتكم به وشرعته لكم من الحجاب أطهر وأطيب.^(٤)

قال القرطبي رحمه الله : في هذه الآية دليل على أن الله تعالى أذن في مسألتهن من وراء حجاب في حاجة تعرض أو مسألة يستفتين فيها

(١) ابن كثير ، للإمام أبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي ، تفسير القرآن العظيم، المكتبة التجارية ، مكة المكرمة المجلد الثالث بدون ذكر سنة الطبع ص ٨٠٠ . وهذا الحديث رواه البخاري ١١١/١

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٣) رواه البخاري ١٤٩/٦ .

(٤) ابن كثير مرجع سابق ص ٨٠٤ .

ويدخل في ذلك جميع النساء بالمعنى وبما تضمنته أصول الشريعة من أن المرأة كلها عورة^(١)

ثانياً : الأدلة من السنة المطهرة :

جاءت بالتصريح بستر الوجه وتغطيته تارة وتارة بالتصريح بعدم الخروج إلا بالجلباب (العباءة) تارة وبالأمر بستر القدمين وإرخاء الثوب من أجل سترهما وبأن المرأة عورة والعورة واجبة سترها وبتحريم الخلوة والدخول على النساء ، إلا رخصة لخالط في النظر مع وجود المحرم وهذه كلها جاءت لتحمي نساء المؤمنين وتحرسهن من خدش حيائهن والعفة والحياء لهن والغيرة عليهن إذا تساهلن في ذلك وحثهن على الاحتشام .

ونورد بعض الهدي النبوي في ذلك فقد جاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : " كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزنا كشفنا"^(٢) .

ففي هذا البيان دليل واضح على وجوب الحجاب الكامل للمرأة .

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: " كنا نغطي وجوهنا من الرجال وكنا نمتشط قبل ذلك في الإحرام "^(٣) ، وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي. وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: " يرحم الله نساء المهاجرات الأول ، لما نزلت (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) شققن مروطهن فاخترن بها " رواه البخاري . وقال ابن حجر في فتح الباري : ولابن أبي حاتم من طريق عبدالله بن عثمان بن خثيم عن صفية ما يوضح ذلك ، ولفظه : "ذكرنا عند عائشة نساء قریش وفضلهن فقالت : إن نساء قریش فضلاء ، ولكني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار: أشد تصديقاً بكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل

(١) الجامع لأحكام القرآن ٢٢٧/١٤ .

(٢) رواه أحمد في مسنده ، ورواه أبو داود ، وابن ماجه ، الدارقطني والبيهقي.

(٣) رواه ابن خزيمة . والحاكم.

، لقد أنزلت سورة النور (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) فانقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما أنزل فيها ، ما منهن امرأة إلا قمت إلى مرطها فأصبحن يصلين الصبح معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان" كما جاء موضحاً في رواية البخاري المذكورة آنفاً، فترى عائشة مع علمها وفهمها أثنت عليهن هذا الثناء العظيم ، وصرحت بأنها ما رأت أشد منهن تصديقاً بكتاب الله ، ولا إيماناً بالتنزيل، وهو دليل واضح على أن فهمهن لزوم ستر الوجوه من قوله تعالى:- (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) .

قصة عائشة في حادثة الإفك وفيه " وكان صفوان يراني قبل الحجاب ، فاستيقضت باسترجاعه حين عرفني، فخمرت وجهي عنه بجلبابي" متفق على صحته. وهذا دليل واضح على وجوب ستر المرأة وجهها وعن عائشة رضي الله عنها قالت:- " كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ صلاة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس" متفق على صحته. وعن أم عطية رضي الله عنها :- أن النبي ﷺ لما أمر بإخراج النساء إلى مصلى العيد ، قلن: يا رسول الله ، إحدانا لا يكون لها جلباب ، فقال النبي ﷺ :- " لتلبسها أختها من جلبابها " متفق على صحته.

ويظهر لنا من هذه الأحاديث السابقة أن المرأة عورة لا يجوز لها أن تخرج من بيها إلا وهي متحجبة الحجاب الشرعي وهو ستر جميع البدن بما فيه اليدين والوجه وبما يسمى بالعباءة في وقتنا الحاضر وهي العباءة الفضفاض والتي ليس لها أكمام بل تغطي البدن من الرأس حتى أسفل القدمين لا هي المطرزة ولا الشفافة ولا الضيقة التي تصف تقاسيم الجسم وليس التي لها أكمام تشبه الثوب بل ساترة لجميع بدننها وهذا هو عمل نساء المؤمنين في عصر النبي ﷺ وما عليه سلف هذه الأمة .

المطلب الثاني

القرار في البيت

إن قرار المرأة في بيتها هو من أهم الأسباب والتي تبعدها عن تحرش الرجال ، حيث تختفي وتلتجئ في قعر دارها ، ولا تخرج إلا لحاجة ملحة ، يكون خروجها على قدر حاجتها مرتدية حجابها مبتعدة عن مواطن الريبة والشك. مصطحبة زوجها أو وليها إن أمكن.

وهذه تعاليم ديننا الحيف وشرعه المطهر، فلقرار في البيت عزيمة شرعية في حقهن، وخروجهن من البيوت رخصة لا تكون إلا لضرورة أو حاجة ملحة لا يمكن قضاءها إلا بخروجها وهذا الدين المتكامل يرقى بشأن المرأة ويجعلها درة مصونة قال سبحانه وتعالى (وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وءاتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا)^(١) ، هذه آداب أمر الله بها نساء النبي ﷺ خاصة ونساء المؤمنين عامة . قال النبي ﷺ (المرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها)^(٢) . فالقرار في البيت يكسب المرأة الشعور بأداء وظيفتها لكونها أمًا أو زوجة وراعية لحقوقها ومربية لأطفالها .

للمرأة في بيتها من الأعمال ما يستغرق جهدها وطاقاتها ، إذا أحسنت القيام بذلك خير قيام^(٣) .

إن المرأة لها دور كبير في إفساد العالم إذا خرجت عن مكانتها التي أعطاها الله تعالى إياها ، وإن فتنتها أكبر ، وأشد ، وأعظم من أي فتنة وقعت في الإنسانية بعد فتنة الشرك ، وإنها أساس للخير إن صلحت ، والشر إن فسدت ، وإن صلاح المجتمع المسلم متوقف على صلاحها بعد هداية الله سبحانه وتعالى ومشيبته . وقد جاءت الأحاديث النبوية الكريمة الدالة على مكانة المرأة وكيف أن لها شأن عظيم ودور كبير في صلاحة و التحذير من الفتنة بفسادها والعياذ بالله

(١) سورة الأحزاب آية ٣٣

(٢) رواه البخاري ومسلم

(٣) وكيل الشيخ د. عبدالله بن وكيل الشيخ ، تأملات في عمل المرأة ، دار الوطن للنشر الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ ، ص ٢٢ .

فقد أخرج الإمام مسلم رحمه الله والإمام أحمد في مسنده بإسناد صحيح من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه، قال:- ﷺ (إن الدنيا خضرة حلوة ، وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء) ^(١) وقوله ﷺ (ما تركت بعدي فتنة أضر على أمتي من النساء على الرجال) ^(٢)

ومن هنا كان اهتمام الإسلام بالمرأة اهتماماً بالغاً من جميع النواحي وضمن لها حياة طيبة هنيئة إن هي ألزمت بشرع الله المطهر ، حيث أن لزوم المرأة بيتها شرف رفيع ومنزلة سامية، ونرى كثير من الأحاديث النبوية الدالة على فضل لزوم المرأة بيتها قال الله تعالى (إن المرأة عورة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان وأقرب ما تكون بروحة ربها وهي في قعر بيتها) رواه الترمذي ^(٣).

ومن الأحاديث الدالة على فضل المرأة حين تلتزم ببيتها:-

عن النبي ﷺ قال (صلاة المرأة في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها ، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها) يقول ابن كثير وهذا إسناد جيد ^(٤).

و يقول ابن كثير أيضاً في تفسير قوله تعالى (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى) قال مجاهد : كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال ، فذلك تبرج الجاهلية . والمهمة الأولى للمرأة هي القرار في البيت وترك جميع عمل يشغلها عن هذه المهمة .

يقول الشيخ ابن باز رحمه الله:- " إن عمل المرأة بعيداً عن الرجال إن كان فيه مضیعة للأولاد ، وتقصير بحق الزوج ، من غير اضطرار شرعي لذلك ، يكون محرماً ، لأن ذلك خروج على الوظيفة الطبيعية للمرأة ، وتعطيل للمهمة الخطيرة التي عليها القيام بها ، مما ينتج عنه سوء بناء الأجيال ، وتفكك عرى الأسرة التي تقوم على التعاون ، والتكامل ، والتضامن ومساهمة كل من الزوجين بما هيأ الله له من الأسباب ، التي تساعد على قيام حياة مستقرة آمنة مطمئنة ، فيعرف فيها كل فرد واجبه أولاً ، وحقه ثانياً" ^(٥)

(١) أخرجه مسلم في صحيحة كتاب الفتن حديث رقم ٩٩ والأمام أحمد في مسنده ٣/٢٢

(٢) انظر مسند الإمام أحمد ٥/٢١٠ - ٥/٢٠٠.

(٣) وروى البزار بإسناده المتقدم وأبو داود أيضاً سنن أبو داود ١٥٦/١

(٤) متفق على صحته

(٥) تأملات في عمل المرأة مرجع سابق

المطلب الثالث

التفقه في الدين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . فإن التفقه في الدين من أفضل الأعمال، وهو علامة الخير والفلاح والتقوى ، وهي دلالة واضحة بإذن الله على رضوان الله سبحانه وتعالى.

قال البخاري باب : العلم قبل القول والعمل لقوله تعالى (فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك)^(١) فبدأ بالعلم . وأن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورثوا العلم ، من أخذه أخذ بحظ وافر ، ومن سلك طريقاً يطلب به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة . وقال عز وجل (إنما يخشى الله من عباده العلماء)^(٢) و قال صلى الله عليه وسلم:- " من يرد الله به خيراً ، يفقه في الدين...." ^(٣)

وإن الخير كل الخير هو أن يتعلم المسلم والمسلمة أحكام دينه، وما كلف به من شرائع وواجبات ، ليسمو بنفسه عن مالا يليق به . وبالتفقه في الدين يزداد إيمانه ويقوى تعلقه بربه وتكون عبادته على بصيره ، ويكون دينه حصناً حصيناً عن كيد الأعداء أهل الزيغ والضلال وما يزينونه من دعوات هدامة وباطلة ، إذ حياة المسلم المتمسك بدينه مبنية على إقامة العبودية لله تعالى. هذا على الرجال والنساء على حد سواء ، لأن طلب العلم والتفقه في دين الله مطلوب من الذكر و الأنثى ، قال الله تعالى (هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب)^(٤). إن العلم نور يزكو مع العمل ، فإذا عملت بما علمت ، زادك الله علماً ، كما تقول الحكمة المأثورة" من عمل بما علم ، أورثه الله علم ما لم يعلم" قال الله تعالى (واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم)^(٥).

(١) سورة محمد : الآية ١٩ .

(٢) سورة فاطر : الآية ٢٨ .

(٣) متفق عليه من حديث معاوية رضي الله عنه : البخاري (٧١) باب من يرد الله به خيراً يفقه في الدين.كتاب العلم من فتح الباري لبن حجر العسقلاني ، ومسلم في صحيحة حديث رقم ٢٣٨٦ . كتاب الزكاة ٣٣ مع شرح النووي .

(٤) سورة الزمر آية ٩

(٥) سورة البقرة ٢٨٢

وكل مبدأ المنكرات سببها من ضعف الوازع الديني وهو الركيزة الأولى والتي يتم من خلالها مراقبة الله في السر والعلن حتى لو أن الإنسان وقع في المعصية فسرعان ما تلسعه حرارة الذنب والمعصية ويعود لربه تائب منيباً ، وذلك لما في قلبه من الإيمان والذي ورثه العلم النافع. لأن الجاهل عدو نفسه ربما يتمادى في غيه وهو يظن أنه على صواب

قال الله تعالى (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهو يحسبون أنهم يحسنون صنعا)^(١)
يقول الحافظ ابن الجوزي رحمه الله متأسفاً على حال المرأة المسلمة وجهلها : وما زلت أحرص الناس على العلم لأنه النور الذي يهتدي به إلا أنني رأيت النساء أحوج إلى التنبيه من هذه الرفدة من الرجال لبعدهن عن العمل وغلبة الهوى عليهن بالطبع ، فإن الصبية في الغالب تنشأ في مخدعها لا تلقن القرآن ولا تعرف الطهارة من الحيض ولا تعلم أيضاً أركان الصلاة ولا تحدث قبل التزويج بحقوق الزوج ، وربما رأت أمها تؤخر الغسل من الحيض إلى حين غسل الملابس وتدخل الحمام بغير منزر وتقول ما معي إلا أختي وابنتي ، وتأخذ من مال الزوج بغير إذنه وتسحره وتدعي جواز ذلك لتعطفه عليها ، وتصلى مع القدرة على القيام قاعدة ، وتحتال في إفساد الحمل إذا حبلى ، إلى غير ذلك من الآفات " ^(٢)

إن العلم النافع والتفقه بدين الله سبحانه هو من افضل الأعمال ، ولا ينكره إلا جاهل أو مكابر ،فهو مستمد من كتاب الله وسنة نبيه عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم ، القائل (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلحت وأمر الرسول ﷺ بقولهيا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك..... لهذا على المسلم أن يتفهم ويتدبر، ويتعلم ما يستقيم به دينه ، من صلاة وصيام وحج وغير ذلك من أحكام المعاملات وتطبيق شرع الله ، وعلى المرأة المسلمة تجنب ما حرم الله عليها من تبرج ، وسفور ، ومخالطة الرجال الأجانب .
إذا الحجاب الشرعي للمرأة المسلمة هو أعظم معين للمرأة للمحافظة على سترها وحيائها وعفتها.

(١) سورة الكهف آية ١٠٣-١٠٤

(٢) أحكام النساء لبن جوزيمرجع سابق ص ٣

الفصل الثالث

دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة التحرش بالنساء

وفيه مبحثان

المبحث الأول:

سياسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من التحرش بالنساء

المبحث الثاني :

العقوبات التعزيرية للتحرش بالنساء.

المبحث الأول

سياسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من
التحرش بالنساء

المطلب الأول

جانب التوعية والتوجيه

المطلب الثاني

جانب التطبيق الميداني

المطلب الأول

جانب التوعية والتوجيه

بعض التعاريف المهمة حول تعريف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:-
تعريف الأمر:- قال ابن منظور ، الأمر : معروف ، نقيض النهي ، أمره به وأمره إياه ، يأمره أمراً وإماراً ، فأتى أي قبل أمره . قوله عز وجل (وأمرنا لنسلم لرب العالمين)^(١) . وقوله عز وجل (أتى أمر الله فلا تستعجلون)^(٢) . قال الزجاج : أمر الله ما وعدهم به من المجازاة على كفرهم من أصناف العذاب^(٣) .
قال ابن جرير: " وأصل المعروف كل ما كان معروفاً فعله جميلاً مستحسناً غير مستقبح في أهل الإيمان بالله ، وإنما سميت طاعة الله معروفاً .. لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستنكرون فعله "^(٤)
قال في تاج العروس: الأمر: معروف وهو ضد النهي ، الجميع أمور.. قال الله تعالى (ألا إلى الله تصير الأمور) ^(٥)
قال شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — :-
وأمر الله ورسوله إذا أطلق كان مقتضاه الوجوب^(٦)
النهي : خلاف الأمر: نهاه نهياً فأنتهى وتناهى كف. وتناهوا عن الأمر وعن المنكر : نهى بعضهم بعضاً ،
وفي التنزيل قال تعالى (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه)^(٧)^(٨)
وقيل النهي : خلاف الأمر نهاه ينهاه نهياً فأنتهى وتناهى كف ^(٩)
المنكر: هو ضد المعروف وهو ما عرف قبحه نقلاً وعقلاً^(١٠)
قال ابن جرير: " وأصل المنكر ما أنكره الله ، ورأوه قبيحاً فعله ، ولذلك سميت معصية الله منكراً ، لأن أهل الإيمان بالله يستنكرون فعلها ، ويستعظمون ركوبها "^(١١)

(١) سورة الأنعام آية ٧١

(٢) سورة النحل جزء من الآية ١

(٣) لسان العرب ج ١ ص ١٢٥ .

(٤) جامع البيان عن تأويل القرآن ١٠٥-٧

(٥) سورة الشورى آية ٥٣

(٦) مجموع الفتاوى ج ٢٢ ص ٥٢٩

(٧) سورة المائدة آية ٧٩ .

(٨) مرجع سابق لسان العرب

(٩) تاج العروس للزبيدي ج ١٠ ص ٣٨٠ مرجع سابق

(١٠) لسان العرب مرجع سابق

(١١) جامع البيان مرجع سابق

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :
" إذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي ، فالأمر الذي
بعث الله به رسوله ﷺ هو الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر الذي
بعثه به هو النهي عن المنكر " (١)

(١) مجموع الفتاوى مرجع سابق

جانب التوعية والتوجيه

يتمثل بعدد من النقاط منها:-

- ١- الإحصائيات التي تصدر عن الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال التعرف على الكم الهائل من الكتب والمنشورات والأشرطة التي توزعها خلال العام الواحد لكافة مناطق المملكة وتمثل الجهود الجبارة والأعمال الجليلية التي تقوم بها الرئاسة العامة ممثلة بفروعها وهيئاتها ومراكزها المنتشرة في جميع مناطق المملكة .
- ٢- عقد الدورات التوجيهية والندوات والمحاضرات والتي من شأنها توعية المجتمع وتوجيهية حيال ما يظهر من سلوكيات سيئة يقوم بها بعض أفراد المجتمع والحيلولة دون وقوع المنكرات الشرعية وبيان خطورة التبرج والسفور للمرأة والمحافظة على المجتمع من كيد الأعداء واستجلاء جميع الوسائل الهدامة للقيم والأخلاق من خلال التحذير منها ومن سوء استخدامها.
- ٣- الكتب التي تم طباعتها الرئاسة وتوزيعها على الناس مجاناً وتحمل مواضيع مهمة حول قضية التحرش (معاكسة النساء) وأيضاً من المواضيع المهمة ما يتعلق بحجاب المرأة المسلمة وتكثيف الدورات التوجيهية والمراكز الصيفية وطباعة المنشورات وتوزيع أشرطة المحاضرات الخاصة بهذا الموضوع وكذلك التحذير من التبرج والسفور والسفر المحرم للمرأة بدون محرم وكل ما من شأنه أن يؤدي إلى مثل هذه المخالفة لسد الذرائع.
- ٤- تعليق للوحات الإرشادية التوجيهية.
- ٥- الخطابات الرسمية والتعاميم النظرية والتوعية التوجيهية لمحاربة ظاهرة المعاكسات والتحرش بالنساء والتصدي لشتى صورته وبتقنياته الحديثة .

تقرير حول بعض ما قامت به الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال التوعية والتوجيه:-

(وهو ما يخص الأمر بالمعروف (التوعية والتوجيه):-)

هذا التقرير السنوي والذي يبين فيه إنجاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متمثل بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفروعها في جميع مناطق المملكة،،،،،
ومما لا شك فيه أن الوعي من أهم مقومات العمل في الهيئة ، لأن عضو الهيئة يمارس الأمر والنهي لا بد أن يكون على وعي وعلم بالحكم الشرعي لما يأمر به أو ينهى عنه ، وعلى دراية بأساليب التعامل مع الجمهور، تعاملأ يكفل الوصول بإذن الله إلى الهدف المنشود - وهو الإصلاح- بأيسر الطرق المشروعة ، وكذلك الأمر بالنسبة لأفراد المجتمع ، إذا كانوا على وعي بدينهم ، فإن هذا المستوى من الفهم والإدراك مع تقوى الله يكفل - بإذن الله وتوفيقه- تقليل المنكرات وإشاعة المعروف ، ومن الإنجازات والمناشط خلال العام المالي ١٤٢٤-١٤٢٥ هـ في هذا المضمار مايلي:-

المشاركة في توعية المجتمع إعلامياً من خلال ما يلي:-

- ١- إصدار صفحة الرسالة بجريدة الجزيرة أسبوعياً.
- ٢- إصدار وتوزيع نشرة داخلية دورية باسم (الحسبة).
- ٣- المشاركة في عدد من المعارض الإعلامية في بعض مناطق المملكة وذلك بتحضير جناح إعلامي متكامل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٤- القيام بواجب الإرشاد والتوجيه للحد من ارتكاب المنكرات قبل وقوعها ، وفقاً للمادة(٩) من الباب الرابع من نظام الرئاسة العامة والتي تنص على أن(من أهم واجبات هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إرشاد الناس، ونصحهم لاتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية، وحملهم على أدائها.. الخ ، وذلك عبر المناشط المتمثلة في الآتي:-

إقامة المراكز التوجيهية ، وتهدف إلى شغل أوقات أبناء المجتمع بما يعود عليهم بالنفع في الدارين من خلال إقامة هذه المراكز التوجيهية ، المشتملة برامجها على المحاضرات بأنوعها " شرعية، تربوية ، طبية" والأمسيات الشعرية ، والمسابقات الثقافية ، وبرامج الترفيه الحلال وما يوزع خلالها من الأشرطة السمعية والمطبوعات النافعة- المجازة من الجهات المختصة- ومما تم إنجازه في هذا الجانب ، إقامة(٥٥) مركزاً توجيهياً في معظم مناطق المملكة الموضحة وكما يتضح من الرسم البياني رقم(٩). وفي الجدول رقم (١).

٥- إلقاء المحاضرات أو الكلمات الوعظية القصيرة أو عقد الندوات ، التي يلقيها أو يشارك فيها أو يتولى التنسيق لها منسوبي الرئاسة أو فروعها أو هيئاتها أو مراكزها ، سواء في الأماكن العامة كالأسواق والحدائق ، أو الحكومية كالسجون والمستشفيات وغيرها.

ومما تم إنجازه في هذا الجانب :

عقد (١٢٦٦) ندوة ، و كما يتضح من جدول الرسم البياني رقم (٨).

وإقامة (٤٤٢٥) محاضرة كما في الرسم البياني رقم (١١). وإلقاء (٢١,٣٤٠) كلمة وعظية ، وذلك على مستوى مناطق المملكة ، كما يتضح من الجدول رقم (١) ،

٦- الزيارات التفقدية والتوجيهية التي يقوم بها المسئولون في الرئاسة العامة أو أحد فروعها لمراكز الهيئة وإلقاء المحاضرات والكلمات التوجيهية المعينة على أداء العمل وسيرة على الوجه المطلوب ، ومما تم إنجازه في هذا الجانب القيام ب(٤٤٧٦) زيارة توجيهية .

كما يتضح من الجدول رقم (٢)

٧- القيام ب(١٤,٠٤١) زيارة مناصحة سرية لمن يرى عليه أو عنده تعض المخالفات الشرعية التي تدخل ضمن اختصاص عمل الرئاسة العامة.

٨- طباعة وتوزيع بعض الكتب والرسائل التوجيهية ، لعدد من العلماء والمشايخ أمثال : شيخ الإسلام ابن تيميه ، وتلميذه ابن

قيم الجوزية ، وسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبدالله بن باز ،
وفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين _ رحمهم الله _ ،
وغيرهم من العلماء المعتبرين ، وكذلك نسخ وتوزيع بعض
الأشرطة السمعية الهادفة النافعة ، وقد حرصت الرئاسة على
أن تكون هذه الأشرطة وتلك الكتب والنشرات من التي تعالج
الأمر المتعلقة بعملها المصرح بنشرها من قبل الجهات
المختصة ،

ومما تم إنجازه في هذا الجانب توزيع (٦,٦٤٤,٣٩٥) مطبوعة
مقروءة ، وتوزيع (٢,٤٧٥,٦٤٧) مطبوعة سمعية.
كما هو موضح في جدول رقم (٣) والرسم البياني رقم (١٠) ^(١)

(١) التقرير السنوي لإنجازات الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعام ١٤٢٤/١٤٢٥ هـ

المطلب الثاني

جانب التطبيق الميداني

(من واقع الميدان)

إن وجود بعض المنكرات في المجتمع بكثرة تارة وتارة على وجه القلة والخفاء أمر لا بد من حدوثه ، إذ لم يسلم منه حتى مجتمع الصحابة - رضي الله عنهم- لكنها حالات فردية مستترة ، ولا تقدر في سلامة المجتمع لكن الأمر الخطير القادح في سلامة المجتمع هو أن تنتفش المنكرات ويظهر الفساد ويجاهر أصحاب المنكر بمنكرهم كحال بعض الناس اليوم فتري في الأسواق امرأة أبدت مفاتنها متعطرة بكامل زينتها ، وفي جهة ثانية إن لم يكن قريباً منها شاباً يلهث وراء تلبية رغباته وشهواته بالتحرش بالنساء ، هذا يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتواجد رجل الهيئة في الأسواق ضروري وتعطل شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بعض الأحيان لأن (رجال الحسبة) ليس كما قيل في المثال الشعبي (كالشمس الشارقة) ، مؤذن بالعقاب العام . ولقد فتح الله - سبحانه وتعالى- للإنسان أبواب الهداية من خلال البينات الظاهرة والأدلة الواضحة في كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، والبراهين والواقعية ، ووضع منهجاً متكاملًا لوقايته من الانحراف عن طريق غلق منافذه إلى النفس ، ومعالجة الأسباب المؤدية إليه ، وتهيئة الأجواء لتهديب السلوك والأخلاق .

فإذا حاد الإنسان عن هذا الطريق (طريق الهداية) وانحرف عن الجادة وجاهر بمنكرة وجب على من يعينهم الأمر مثل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الأخذ على يديه وهو دأب الرئاسة مكافحة المنكرات الظاهرة بما لها من صلاحيات .

● بعض الإحصائيات والتي قامت بها الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:-

● مناشط الرئاسة العامة في الميدان:-

أولاً :- إجمالي ما حققته الرئاسة العامة :-
ظهرت مناشط الرئاسة الكمية خلال العام المالي ١٤٢٤-١٤٢٥ هـ في مجال ضبط القضايا المتعلقة في مجالها ، حيث تم ضبط (٣٨٤,٣٤٤) وقوعة ، بزيادة (٤%) عما كانت عليه في العام السابق ، وقد بلغ عدد أطراف هذه القضايا (٣٩٠,١٩١) شخصاً .

ثانياً:- تمت معالجة هذه القضايا كما يلي :-
١- (٣٨,٦٦٩) قضية وأحيل أطرافها لجهات الاختصاص والبالغ عددهم (٤٤,٥١٤) شخصاً.
٢- (٣٤٥,٦٧٥) مخالفة أنهى وضع أطرافها والبالغ عددهم (٣٤٥,٦٧٧) شخصاً داخل مراكز الهيئة بالمناصحة والعهد .
وذلك كما يتضح من الجداول رقم (٤-٥-٦)

ثالثاً:- القضايا الأخلاقية :-

وتشمل إدارة بيوت أو أماكن ارتكاب الفاحشة ، عمل قوم لوط ، اغتصاب ومحاولة اغتصاب الأحداث ، الزنا ، تعرض الرجال للنساء المصاحب لقول أو فعل ، الخلوة المحرمة ، ملاحقة السيارات المقلدة للنساء واحتجازها ، تشبه أحد الجنسين بالآخر.
وقد بلغ عددها (١٨,٢١٠) قضية تمثل نسبة ٤٧% من إجمالي القضايا المحالة لجهات الاختصاص بزيادة عن العام الماضي مقدارها ١٣% .

دخول حدائق العوائل ، الدوران حول مدارس البنات ، تسكع الشباب بالأسواق النسائية والتحرش بهن.

وقد بلغ عددها (٣٠,٣٩٣) قضية تمثل نسبة (٩%) من إجمالي المخالفات والقضايا داخل مراكز الهيئات بزيادة عن العام الماضي مقدارها (٥%).

رابعاً:- قضايا المطبوعات والأفلام:-

وتشمل (الصور الخليعة ، والصور المجسمة ، ومطبوعات الأفكار الهدامة ، والأفلام الإباحية والخليعة).
وقد بلغ عددها (٢١٣٨) قضية تمثل نسبة (٦%) من إجمالي القضايا المحالة لجهات الاختصاص بزيادة عن العام الماضي مقدارها (٩١%).

وبلغ عدد الأشخاص المضبوطين في هذه القضايا (٢٢٨٧) شخصاً يمثلون (٥%) من إجمالي الأشخاص المضبوطين في القضايا المحالة لجهات الاختصاص.

خامساً:- ورود بعض التعاميم من ولاية الأمر والتي تختص بجانب التطبيق الميداني لعمل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:-

»

»

-:-

من هذه التعاميم :

١- تعميم صاحب السماوا أمير منطقة الجوف :-

ونصه " حيث أن ظاهرة المعاكسات المتمثلة في تعرض الشباب للنساء في الأسواق والشوارع وأمام المدارس وفي الأماكن العامة وما

يواكبها من ممارسات غير أخلاقية ، تعد سلوكيات خارجة عن قيمنا الدينية والاجتماعية ، المصلحة العامة تقتضي الوقوف بكل حزم تجاه ذلك والتصدي لها منعاً لتمادى هذه الفئة ، وللحيلولة دون تنامي وتفاقم هذه المسألة وما قد ينجم عنها من انعكاسات سلبية تمس أمن المجتمع.. الخ". وبناءً على ذلك فإن دوريات هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقوم بجولات ميدانية على مدارس البنات أثناء دخولهن وخروجهن من مدارسهن وكذلك جولات على الأسواق والتجمعات العامة من الحدائق وغيرها .

- التعاميم الواردة والتي تخص الباعة في سوق النساء حيث ورد تعميم وزير الداخلية وفيه"

"....

المبحث الثاني

العقوبات التعزيرية للتحرش بالنساء

لائحة لجنة المعاكسات:-

إن نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي صدر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٧ وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٠٠ هـ ، والذي جاء في لا ئحته التنفيذية في الباب الأول من واجبات الهيئة في المادة الأولى من هذا الباب : على أعضاء هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر القيام بواجبات الهيئة...والتي من أهمها إرشاد الناس ونصحهم لاتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية وحملها على أدائها ، وكذا النهي عن المنكر بما يحول دون ارتكاب المحرمات والممنوعات شرعاً كالعادات السيئة أو البدع المنكرة. عليه فقد صدر تعميم صاحب السمو وزير الداخلية رقم ١٠٤٢٤ وتاريخ ١١/٢/١٤٢٠ هـ بخصوص ظاهرة المعاكسات وما توصلت إليه اللجنة التي سبق تشكيلها لدارسة ذلك من تصنيف المعاكسات إلى :-

الأول: يقوم ببعض الممارسات التي لا تخرج عن إطار المعالجة بالملاحظة والنصح من قبل رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأفراد الأمن الموجودين في الميدان.

الثاني: يقوم ببعض الممارسات التي تدخل في إطار الشروع بالاعتداء بعدم المبالاة وهذا القسم هو ما تصدت له التعليمات بالعقوبات والمراقبة المستمرة من رجال الهيئة و رجال الأمن بالتعاون والتفاهم فيما يلي العقوبات المنصوص عليها المتدرجة لكليهما وهي:-

(١)التوبيخ.

(٢) أخذ التعهد – وهاتان العقوبتان خاصة بالقسم الأول.

(٣) التأديب بالجلد وبحد أعلى خمسة عشر سوطاً أو الحبس لمدة ثلاثة أيام للقسم الثاني ما لم يصل هذا الاعتداء إلى حد الجرائم الكبيرة

المنصوص عليها بالمادة العاشرة من لائحة أصول الاستيقاف الأمر الذي يخرج من إطار المعاكسة إلى إطار الإجرام حيث يجب عدم الخلط بين مسمى المعاكسة ومسمى الجريمة وقد نصت المادة الرابعة من نظام الهيئة على عدم إيقاع عقوبة الجلد (خمس عشرة سوطاً) أو الحبس ثلاثة أيام إلا بعد موافقة أمير المنطقة . وقد نظم ذلك تعميمنا رقم ١٦/٢٠٢/٢ ش في ١٦/١/١٤١٤ هـ وقد رأى أعضاء اللجنة مايلى:-

- (١) أن محضر القبض المصدق من قبل رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأفراد الأمن هو الذي يحدد وصف الواقعة بحيث تصنيف إلى أنها معاكسة أو أنها جريمة خارجة عن إطار المعاكسة لاقتربانها بفعل إجرامي يتم تحديده في محضر وينظر فيما إذا كانت تستدعي التحقيق والمحاكمة.
- (٢) مخابرة إمارات المناطق وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأفراد الأمن العام لإيجاد آلية مشتركة بين رجال الهيئة ورجال الأمن العام للتصدي لظاهرة المعاكسات ومحاربة الجرائم والمنكرات وفق ما نص عليه الأمر السامي رقم ٤ س ٨٥٩٢ في ١٢/٤/١٣٩٨ هـ ومعالجة ما يدخل في إطار المعاكسة على ضوء تعميمنا المشار إليه وأما ما يدخل في إطار الجرائم فيعالج على ضوء لائحة أصول الاستيقاف والقبض والحجز المؤقت والتوقيف الاحتياطي. انتهى.

الفصل الرابع

الدراسات التطبيقية

وفيه

دراسة عشر قضايا مما وقع تحت أيدي رجال
هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
بمدينة الرياض

القضية الأولى

نوع القضية:-

معاكسة وربط علاقة محرمة بين شاب وفتاة وممارسة مقدمات الفاحشة.

ملخص القضية:

" الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:-
ففي أثناء قيام الفرقة بعملها الميداني وبالمروور حول مستشفى الأمير سلمان شاهدنا المذكور (...) وبصحبه فتاة متبرجة وتصدر بينهما حركات مخلة بالأداب وبالتوجه إليه للتأكد من صحته وضعه وباستدعاء المذكور بادر الفرقة بطلب الستر عليه وأن الفتاة التي معه لا تمت له بأي صلة شرعية وقد أفاد أنه قد تعرف عليها عن طريق (معاكستها بخاصية البلوتوث) وأنه قد اختلى بها هذا اليوم لغرض الفساد معها في الشقق المفروشة وقد مارس معها مقدمات الفاحشة ، كما ضبط في جواله على صور لفتاة يشتبه أنها محلية أفاد بأنها عائدة لأحد أقرانه وقد صادقت الفتاة على صحة ما ذكره وقد تم تسليمها لوليها تغليباً لجانب المصلحة . حفظاً للواقع وبراءه للذمة جرى نظم هذا المحضر وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم"
انتهى محضر القبض.

دراسة القضية وتحليلها:-

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ثم أما بعد:-

يتضح من خلال دراسة القضية وتحليلها أن أسباب نشوء هذه العلاقة المحرمة هو قيام الشاب بالتحرش بالفتاة ومعاكستها " عن طريق خاصية البلوتوث المزودة بجهاز الهاتف المحمول " وحتى تطورت هذه العلاقة و حصول الخلوة وفعل مقدمات الفاحشة ، وهذه الظاهرة وأمثالها كثير ، مما يؤكد على أهمية ما يقوم به المحتسب ، من دور بالغ الأهمية في مكافحة التحرش بالنساء وصيانة الأعراض وهذا ما يقوم به رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حيث يتواجدون في الأماكن العامة مثل الحدائق والأسواق وحول مدارس و كليات الطالبات وهذا العمل يؤكد نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٧ في ١٤٠٠/١٠/٢٦ هـ والذي جاء في لائحته التنفيذية في الباب الأول :- من واجبات الهيئة في المادة الأولى من هذا الباب " على أعضاء الهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقيام بواجبات الهيئة والتي من أهمها إرشاد الناس ونصحهم لإتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية، وحملهم على أدائها وكذا النهي عن المنكر بما يحول دون ارتكاب المحرمات والممنوعات شرعاً كالعادات السيئة أو البدع المنكرة^(١)

١ - (نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)

وقد رأينا من خلال هذه القضية جهد المحتسب في حفظ هذه المرأة من الاستمرار والوقوع في الرذيلة بالوقوف أمام هذا السلوك المشين عند ملاحظتهم لها ، ويتضح أيضاً الدور البارز بعدم تفشي مثل هذا السلوك بالستر عليها واستصلاحها لتعود وتتوب إلى ربها وترجع عن غيها وبملاحظة أهلها لها ، وحتى لا ينكشف أمرها بين الناس وتفتضح جرى أخذ التعهد على والدها بعد تسليمها له بالمحافظة عليها ، وتحذيره من مغبة إهماله لرعيته ، وحثه على التوبة والرجوع إلى الله بعد أن أنقذ موليته وتم تخليصها من هذا الفعل والسلوك السيئ .

نسأل الله أن يحفظ أعراضنا وأعراض المسلمين من كل سوء كما نسأله أن يهدي ضال المسلمين ويصلح النية والذرية ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

القضية الثانية

نوع القضية :-

ربط علاقة محرمة مع فتاة عن طريق معاكستها بإعطائها رقم جوال

ملخص القضية :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول له صلى الله عليه وسلم وبعد :-

ففي هذا اليوم وأثناء قيام الدورية بعملها المعتاد عند كلية الاقتصاد للبنات وذلك وقت الدخول شاهدت الفرقة المذكور (...) يستقل سيارته من نوع ... يقوم بالترصد للطالبات عند بوابة الكلية أثناء دخولهن وهو في حالة إرتباك شديد وبعد ذلك حضرت إحدى الطالبات بسيارة خاصة يقودها سائق أجنبي وقام بإنزالها في أحد الشوارع الفرعية القريبة من الكلية وبعد ذلك قامت الفتاة بإجراء مكالمة عن طريق جوالها وقام الرجل بإجابتها بجواله ومن ثم قام بإركابها معه في سيارته فتم استيقافهما وتبين أنهما لا يمتان لبعضهما بصلة شرعية وأنه يربطهما علاقة محرمة وقد أتضح أنهما ضربا موعد مسبق للمقابلة هذا اليوم وقد ذكرت الطالبة أنها تعرفت على الرجل عن طريق (معاكستها بالهاتف الجوال) حيث قام بإعطائها رقم جواله في سوق الفيصلية وأنه قد أملها بالزواج ، كما ذكرت الفتاة أنه سبق وأن تقابلا وأعطاه هدية نظارات وذكر الرجل صحة ذلك فتم استصلاح الفتاة والستر عليها وتسليمها لولي أمرها وقد ضبط مع الرجل جوال به مقاطع فيديو يمارس فيها فاحشة الزنا - والعياذ بالله - وحفظاً للواقع وإبراءً للذمة جرى نظم هذا المحضر وصلى الله وسلم على نبينا محمد " انتهى .

دراسة القضية وتحليلها :-

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد :-
يتبين من القضية يقضة رجل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وملازمته عمله والحضور المبكر في مجال تجمع الطالبات عند الكلية ، وشدة أنتباهه لما يدور عند الكلية بعد توفيق الله سبحانه، وتكمن نشوء أسباب هذه القضية معاكسة شباب للفتاة من خلال إعطائها رقم جواله ، وهي الشرارة الأولى لكثير من قضايا التحرش بالنساء ، ومن الأسباب إحتواء هذا الجهاز على أفلام إباحية تمارس بها فاحشة الزنا صراحة ، بذلك يتم إثارة وتهيج غرائز الشباب ، فقلما وجدنا قضية بدون هذه المهيجات مما يكون أن لها ارتباط وثيق في الانحدار بالسلوك السيئ ، ومن الأسباب ضعف الوازع الديني وهو الركيزة الأولى ، ومن أسباب هذه القضية غياب ولي الأمر عن تصرفات أولادهم ، ولا يفوتنا من خلال هذه القضية أضرار الخدم وخاصة السائقين وخيانتهم لولي أمرهم حين أمنهم على عورته وعرضه (بنته) لإيصالها للمدرسة فهنا تكمن خطورته وتواطئة وتلبية رغبات أفراد العائلة بغض النظر عن كونها سيئة أو حسنة .

ثم نختم بأن من الأسباب عدم التواصل بين المدرسة المنزل بتفقد الغائبين الغائبات من الطلاب وإشعار ولي الأمر بذلك ... هذا وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

القضية الثالثة

نوع القضية :-

معاكسة الفتيات للشباب في الأسواق وهروبهن من بيوتهن.

ملخص القضية:-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد :-

فقد توافرت لدى مركز الهيئة معلومات عن ثلاث فتيات هاربات من ذويهن ويحضرن للسوق في أوقات متفاوتة ويقمن بإثارة الشباب ومحادثتهم وتبادل المعاكسة معهم لأغراض سيئة ، وفي هذا اليوم تجددت المعلومات بوجودهن وإثارة الشباب وتجمهرهم حولهن فتم الانتقال للسوق فشاهدة الفرقة الفتيات الثلاثة قد بالغن في التبرج والسفور من كشف للوجه والشعر ومبديات مفاتنهن ولبس العباءات الضيقة والمحصرة ، ويقف حولهن الكثير من الشباب ويقومون بمحادثتهن ومعاكستهن وعند مشاهدة الشباب لفرقة الهيئة لا ذوا بالفرار ، فتم استيقاف هؤلاء الفتيات لمنا صحتن فتبين أنهن نفس الفتيات اللاتي وردت عنهن المعلومات وأنهن يحضرن للسوق للاحتكاك والتحرش بالشباب ، ثم قمن بالفرار و الركوب مع أحد الوافدين حيث كان ينتظرهن خارج السوق ويستقل السيارة المذكورة (...) وقام بالمعاندة والمكابرة والهرب بهن وانطلق بسيارته مسرعاً محاولاً صدم أحد رجال الأمن فتم الإكتفاء بتدوين رقم اللوحة ونوع السيارة وإبلاغ الجهات الأمنية لإحضارة ، وحفظاً للواقع وإبراءً للذمة جرى نظم هذا المحضر ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً " أنتهى محضر الواقعة .

دراسة القضية وتحليلها :-

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد :-
من خلال دراسة هذه القضية تبين عظم فتنة النساء والتي حذر منها الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم ، وأن التحرش من الفتيات بالشباب أعظم وأمر ، ولا تسأل عن حال هؤلاء الشباب خاصة ضعاف النفوس مع هؤلاء الفتيات الهاربات من ذويهن هداهم الله ، الذين يلهثون وراء تلبية رغباتهم وإشباع شهواتهم إضافة للمهيجات الجنسية التي يلاقونها متوفرة مع أقرانهم ومن وسائل الاتصال المعاصرة من الانترنت والبلوتوث وغيرها من القنوات والتي تنتشر فيها الصور الإباحية الخليعة. ولا شك أن بذلك يحصل دمار وتفكك الأسر وخاصة ما قام به هؤلاء الفتيات لولا أن من الله علينا بتواجد رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وممن يقومون بالحسبة تطوعاً لله وهم والله الحمد كثير .
إن ظاهرة هروب الفتيات أصبحت تظهر بين الفئمة والأخرى يلاقون مثل هذه القضايا رجال الهيئة ويقومون بمكافحتها ، فهذه الظاهرة خطيرة لا بد أن يقوم من يعنيه الأمر من أولياء الأمور والباحثين والمختصين من علماء النفس والموجهين والمربين بواجبهم لحلها ومعرفة أسباب هروب هؤلاء الفتيات وتعرضهن للفساد والرذيلة ، هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

القضية الرابعة

نوع القضية :-

خلوة محرمة سببها قضية المعاكسة بخاصية البلوتوث.

ملخص القضية :-

" الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ثم أما بعد :-

فقد توفرت لدى مركز الهيئة معلومات عن قيام شاب بإركاب فتاة لا تمت له بصلة شرعية والتوجه بها إلى إحدى الشقق المفروشة لغرض الفساد ، عليه جرى الانتقال للموقع للتأكد من صحة المعلومات الواردة ، وحال وصول الفرقة شاهدوا المذكور يخرج وتتبعه الفتاة ، وهما بحال حذر وترقب ، وحال مشاهدتهما لفرقة الهيئة بدت عليهما علامات الخوف والريبة ، فتم ضبطهما بعد أن أتضح لنا صحة المعلومات الواردة وأنهما لا يمتان لبعض بأي صلة شرعية ، وقد أفاد المذكور أنه تعرف على الفتاة قبل مدة عن طريق معاكستها بالبلوتوث ، وقد اركبها بسيارته في هذا اليوم وتوجه بها إلى شقته ومارس معها مقدمات الفاحشة ، كما أفادة الفتاة بمثل ذلك جملة وتفصيلا "

انتهى محضر الواقعة.

دراسة القضية وتحليلها :-

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أما بعد :- من خلال هذه القضية يتبين أهمية ما يقوم به المحتسب المتطوع وتكاتف الجهود مع المحتسب الرسمي - عضو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - في سبيل القضاء على المنكرات ، حين قام بالإبلاغ من وجود منكر يرتكب وحرمة تنتهك ، ويأتي دور رجل الهيئة والذي قام بالواجب حيال البلاغات الواردة ، فقام بالتثبت وتحري الصواب تجنباً للإشاعات والكيد للمسلمين خاصة فيما يتعلق بالأعراض .

وتكمن سبب هذه القضية وحدث هذا المنكر العظيم وانتهاك حرمة الأعراض هو التساهل بالجوال وعدم مبالاة ولي أمر الفتاة بتمكنها منه وباستخدامه ، وغياب دور ملاحظة رب الأسرة لموليته حين ترك الحبل على الغارب لتذهب متى شاءت وتأتي متى شاءت ، وهذا مخالف لما وكلة الله إياه من الحفاظ على رعيته التي استرعاه الله وأن لا تخرج إلا لضرورة ومع محرم يحفظها بعد الله سبحانه . لكن أمن العقوبة أساء الأدب، والله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل.

نسأل الله بمنه وكرمة أن يحفظ عورات المسلمين ويهدي ضالهم إلى الصراط المستقيم إنه ولي ذلك والقادر عليه صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

القضية الخامسة

نوع القضية :-

معاكسة بالهاتف الجوال وربط علاقة محرمة بالخلوة وممارسة الفاحشة.

ملخص القضية :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أما بعد :- فقد توافرت معلومات عن قيام شاب يربط علاقة محرمة مع فتاة لا تمت له بصلة شرعية يستقل سيارة نوعها(....) وأنه قام بإركابها هذا اليوم من مدينة ألعاب الروضة بحي الروضة وأنه سوف يعود لإرجاعها للملاهي وفي الموعد حضر المذكور (..) يستقل نفس السيارة وتوقف في مكان منزوي ، وبعد التأكد من وضعهما تبين أنهما لا يمتان لبعض بصلة شرعية وأنه أختلى بها في هذا اليوم بإحدى الاستراحات وقد تعرف على الفتاة عن طريق معاكستها عبر الهاتف الجوال ، كما أفادت الفتاة بصحة ذلك ، عليه جرى نظم هذا المحضر براءة للذمة وحفظاً للواقع وصلى الله وسلم على نبينا محمد " انتهى .

دراسة القضية وتحليلها :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أما بعد :- من خلال هذه القضية يتضح الدور البارز والذي تتمتع به المملكة العربية السعودية من بين الدول العربية لوجود هذا الجهاز المبارك - الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - فهذه نعمة عظيمة ويتمثل أيضاً في الروح الإيمانية التي يتمتع بها هذا الشعب ، لكون فاعل المنكر ليس له مكان يعيش من بينهم فسرعان ما ينكشف أمره ويفتضح سره بفضل الله ثم بالأميرين بالمعروف والناهين عن المنكر .

ونجد أن من أسباب هذا التحرش هو إعطاء الشاب الثقة الزائدة من قبل الوالدين بأن لا يشعر أن هناك من يلاحظ ويرقب أفعاله ، وكذلك الفتاة خاصة بوجود وسائل الاتصال المعاصرة والتي سهلت السبل للالتقاء بمن يريد ومتى يريد ، وهذا خطأ فادح نلاحظ ذلك من خلال خروج الفتاة لوحدها بحجة أنها في الملاهي أو أن العائلة في الملاهي ثم تنفرد للخروج مع هذا الشاب دون بغض النظر لما يسببه هذا الخروج من عواقب وخيمة وبما تجره على نفسها وأهلها من العار والفضيحة خاصة أن أمور الأعراض اشد سوء وبذات إذا صدرت من الفتاة ، ثم قد يكون من الأسباب ترك الملاهي بدون مسئول يقف امام هذه التصرفات الخبيثة والتي تعبت بأعراض المسلمين . والله المستعان .

القضية السادسة

نوع القضية :-

معاكسة بالهاتف الجوال والتصوير به وربط علاقة محرمة بالخلوة وممارسة الفاحشة.

ملخص القضية :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أما بعد :- ففي أثناء قيام الفرقة بعملها الميداني حول مستشفى الشميسي شاهدت الفرقة الفتاة تقوم بالركوب مع المذكور وهي في حالة من التبرج والسفور وبالتوجه إليها لمناصحة الرجل بشأن تبرج الفتاة التي معه ظهرت عليهما علامات الخوف والارتباك وبادر الفرقة بطلب الستر واتضح أن الفتاة التي معه لا تمت له بأي صلة شرعية وأنه قام بربط العلاقة المحرمة معها عن طريق أحد زميلاتها ، وقد أفادت الفتاة أنه سبق أن قامت بالخروج معه الأسبوع الماضي ، ومارس الفاحشة وقد صادق الشاب على ما أفادت به الفتاة جملة وتفصيلا ، كما ضبط معه شريحتان ذاكرة جوال حاول إخفائها عند القبض عليه وتبين أنهما تحتوي على صور للفتاة وهي عارية تماماً وهي تستعرض بتلميس عورتها المغلضة وصور له وهو مصور لذكره أفاد أنه يقوم بإرساله للفتيات لغرض إقامة العلاقة المحرمة معهن . وأفلام أخرى للممارسة الفاحشة الزنا (سكس) ، وبمواجهتهما بالصور أقر أن الصور صوراهما قاما بتصويرها في أحد لقائهما السابقة لتي مارس فيها الفاحشة وأنهما يتبادلانها بينهما عن طريق الوسائط . وحفظاً للواقع وإبراءاً للذمة جرى نظم هذا المحضر " انتهى محضر القبض.

دراسة القضية وتحليلها :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أما بعد :- نلاحظ من خلال هذه القضية التبجح بالأفعال المحرمة وكيف وصل بهم الأمر إلى أقصى درجات التفسخ من الحياء تماماً ، وهذا دائماً يحدث عند غياب الوازع الديني ، لأنه الركيزة الأولى والأخيرة في استقامة الإنسان وبعده عن الرذيلة والمعاصي بمقدار ما يحمل من تقى ودين خاصة لشبابنا في هذا الوقت والذي سهل فيه سبل المعاصي وطرقها المتيسرة لمن لم يحضى بعصمة ربه ومولاه، وتكمن أسباب هذه القضية الرفقة السيئة للفتية والشباب على حد سواء ، وهذا يغفل عنه القائم المربي والمربية من الوالدين وغيرهما ممن له يد في هذا المجال بأن يهتم بالتحذير من الرفقة السيئة ، ومن الأسباب الصور والافلام وإنه سبق أن بينا بخطوتهما وأنهما القاسم المشترك في الوقوع في شرك الأختلاط المحرم إضافة للأسباب السابقة الذكر نلاحظ في هذه القضية تجدد صور المعاكسة عند الشباب لإغراء الفتية والوقوع في شباك الرذيلة وذلك عن طريق بث الأفلام الإباحية من خلال تقنية الوسائط عبر الانترنت والجوال وبذلك يتم تهيج في الوقوع في مثل هذه القضايا وإلى الله المشتكى ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم.

القضية السابعة

نوع القضية :-

معاكسة واختلاء محرم.

ملخص القضية :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد :- فقد توفرت لدى المركز معلومات عن قيام صاحب سيارة(..) بإركاب فتاة لا تمت له بصلة شرعية لغرض الفساد ، عليه جرى الانتقال للموقع للتأكد من صحة المعلومات الواردة ، وحال وصول الفرقة للموقع شاهدوا المذكور(..) وبصحبه الفتاة وهو يقوم بإنزالها بالقرب من منزلها وهما بحال حذر وترقب ، وحال مشاهدتهما لفرقة الهيئة بدت عليهما علامات الخوف والارتباك ، فتم ضبطهما بعد أن أتضح صحة المعلومات وأنها على علاقة محرمة وقد أجمعا على الفساد، وقد أفاد المذكور أنه تعرف على الفتاة منذ فترة عن طريق (المعاكسة) وأنه قام بضرب موعد لمقابلتها ، وأنه هذا اليوم قام بإركابها من منزلها واختلى بها في منزله وقد مارس معها مقدمات الفاحشة ، كما أفادت الفتاة بمثل ذلك ، جرى نظم هذا المحضر حفظاً للواقع وإبراءً للذمة " انتهى محضر الواقعة .

دراسة القضية وتحليلها :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أما بعد :-

إضافة لما سبق من أساليب المعاكسات فقد تتنوع طرق المعاكسات وتجرى المعاكس على التسلط على البيوت دون أدنى خوف أوحياء ، فقد تسبب غياب رب الأسرة مما يتضح من هذه القضية تجرى هذا الشاب المعاكس من الوقوف بجانب المنزل وأخذ الفتاة ثم ذهابه بها إلى منزله والاختلاء بها وممارسة الفاحشة يدل دلالة واضحة على ضياع بعض الأسر وتفككها وبالتالي تظهر للمجتمع مثل هذه الأشكال من القضايا والسلوكيات السيئة ، والتي فيها خطورة عظيمة على الفرد والمجتمع ، كما نلاحظ غياب الوالدين وتخليهما عن مسئوليتيهما والإهمال الواضح لأولادهم وعدم المبالاة بما يلاقونه حال غيابهم عن البيت ، كما نرى أيضاً من حال الفتاة التي مكنت هذا الشاب من الوصول لمنزلها والتواطئ الخطير والانحدار في مهاوي الرذيلة وهتك عرضها إضافة للأسباب السابقة الذكر من التهاون بخطورة وسائل الاتصال وضعف الوازع الديني والتوعية لما تجره هذه العلاقات المشينة والله المستعان .

القضية الثامنة

نوع القضية :-

تشبه الشباب بلبس النساء لغرض معاكسة .

ملخص القضية :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد :- فقد ورد اتصال من إدارة منتزه الواحة مفاده قيام مجموعة من الشباب يدخلون المنتزة بدون عائلة فتم الانتقال للموقع المشار إليه وتبين أنهم المذكورين وتم استلامهم بخطاب المنتزه ، وقد أفادوا بأنهم دخلوا المنتزه بدون عائلة حيث قام الأول بلبس العباءة النسائية والغطاء وقام الثاني بقيادة السيارة والثالث اختبأ في المقعد الخلفي وقاموا بالجلوس بين العوائل بغرض المعاكسة وقد ضبط مع الأول قصاصة ورقية معدة للمعاكسة كتب بها رقم جواله واسماً مستعاراً ، وفي أثناء اتخاذ اللازم بحقهم حضر للمركز والد الأول ووالدته وأبديا تذمرهما من فساد وسوء مسلكه مما يتبين به تمرسه على سوء المسلك . وحفظاً للواقع وإبراءاً للذمة جرى نظم هذا المحضر. " انتهى .

دراسة القضية وتحليلها :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا أما بعد :يتضح من خلال هذه القضية تنوع أساليب المعاكسة فتارة بالجوال وتارة بخاصية البلوتوث وتارة بالانترنت والوسائط وكما في هذه القضية التشبه بالنساء وإعداد القصاصات الورقية لتبادل أرقام الجوال لتربط العلاقات المحرمة لتمكين من تسول لها نفسها من النساء قبول هذا السلوك بأخذ رقم الجوال لحين إجراء مكالمة ثم موعد ثم خلوة محرمة وانتهاك للأعراض ، والانحدار في دروب الرذيلة كما نرى تمرد الشباب أصلحهم الله وهداهم لرشداهم وتذمر الوالدين من أفعال أبنائهم حيث لم يستطيعوا إصلاحهم وبادروا بإبلاغ رجال الهيئة ليقوموا بدورهم اتجاه سلوكياتهم المنحرفة بالأخذ على أيديهم ودلهم على طريق الخير والفلاح ومتابعة وضعهم ونصحهم وتوجيههم وهذا ما يحصل من رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لهم ولغيرهم من الشباب ممن يلاقونهم أثناء عملهم وكبح جماح شهواتهم بتوعيتهم هداهم الله وأصلحهم والله ولي التوفيق .

القضية التاسعة

نوع القضية :-

معاكسة بالاتصال بالخطأ وربط علاقة محرمة مع فتاة .

ملخص القضية :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد :- فقد توافرت للمركز معلومات مفادها قيام صاحب سيارة (...) بإركاب فتاة من ملاهي الروضة ، وبالشخص للموقع تمت مشاهدة السيارة المذكورة أعلاه ، وهي تقف في مكان بعيد عن أنظار الناس وبالتوجه لصاحب السيارة المذكورة للتأكد من وضعه قام بإنزال الفتاة وحاول الفرار فتم ضبطه وتبين أنهما لا يمتان لبعضهما لصلة شرعية ، وأن الشاب تعرف على الفتاة عن طريق (معاكستها بالاتصال الخطأ) كما أفاد بذلك وأنه قام بمواععتها مساء هذا اليوم ، وقام بإركابها واختلى بها في أحد المطاعم وحصل بينهما مقدمات الفاحشة ، جرى نظم هذا المحضر براءة للذمة وحفظاً للواقع . " انتهى.

دراسة القضية وتحليلها :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أما بعد :- إن معاكسة الشباب للنساء تأخذ أشكالاً عدة منها بالاتصال الخطأ وهو قيام هذا الشاب بالاتصال العشوائي على المنازل لربط علاقات محرمة وقد وقعت من ضعاف النفوس كما حصل لهذه الفتاة والتي جرت على أهلها ونفسها الرذيلة والعار العياذ بالله ، فهذا ديدن ضعاف النفوس من الشباب المتهورين الغير مباليين ببعض ما يرتكبونه من أفعال مشينة والعبث بأعراض المسلمين فلوا أن الوالدين قاما بواجبهم اتجاه ما وكلهم الله عليه من رعاية لم

تتجراً هذه الفتاة وأمثالها بالقيام بمحادثة الرجال والخروج معهم، لكن إذا ترك الحبل على الغارب يحصل مثل هذه المحرمات والعياذ بالله ، فقد يستر الله عليهم وتفسد حال هذه الفتاة وهذا الشباب ويتمادون في غيهم وفسادهم ويؤثرون على أقرانهم بأفعالهم الشنيعة ، وقد يفتضح أمرهم ويكون العقاب رادعاً لهم كما حصل لهذا الشاب .

ونرى تغليب الستر على الفتاة بعدم إحالتها للشرع المطهر باستصلاحها بالستر عليها وذلك بتسليمها ولي أمرها تغليباً لجانب المصلحة والمنفعة لها .

كما لا يفرتنا التأكيد على الحرص الشديد من قبل أعضاء الهيئة والمسؤولين في تحري لأصوب ولأصلح وبعد النظر بعواقب الأمور مما يقع تحت أيديهم فتارة يرون أن الستر هو الأفضل وهذا كثير بجانب النساء وتارة يرون بالعقاب وزجره فيه منفعة لمن هو متمادي في مسلك الرذيلة .

نسأل الله لنا ولهم التوفيق وأن يحفظ أعراضنا وأعراض المسلمين من كل مكروه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

القضية العاشرة

نوع القضية :-

معاكسة بالهاتف وربط علاقة محرمة مع فتاة .

ملخص القضية:-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد:- فقد شاهدت فرقة الهيئة المذكور (....) ومعه فتاة متبرجة وسافرة في مطعم وعندما شاهدنا الفرقة ابتعدا عن بعضهما وتبين أنهما لا يمتان لبعضهما بصلة أو قرابة ، حيث أفادت الفتاة أنه تعرف عليها عن طريق معاكستها بالهاتف الجوال ، وربط معها العلاقة المحرمة تحت وعوده لها بالزواج ، وأنه خرج بها وأختلى معها أكثر من عشر مرات أغلبها في مطاعم عائلية ، كما أفاد الشاب بصحة جميع ما ذكرته الفتاة من علاقتهما المحرمة ، وقد ضبط بجهازه الجوال مجموعة كبيرة من مقاطع فيديو متحركة تحوي لقطات جنسية تمارس فيها الفاحشة محلية وعربية وأجنبية وكذلك أرقام هاتفية في نفس الجهاز مخزنة لفتيات لا تمت له بصلة شرعية على علاقة آثمة بهن ، مما يؤكد سوء مسلكه ن علماً أنه تم الستر على الفتاة تغليباً لجانب المصلحة ، جرى تدوين هذا المحضر حفظاً للواقع وإبراءً للذمة والحمد لله رب العالمين " انتهى.

دراسة القضية وتحليلها :-

" الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أما بعد:- نرى أن الأسباب كما تم ذكره وتلافي لتكرارها إلا أن هناك علاقة وطيدة بين الصور الجنسية ونشوء العلاقات المحرمة بين الفتيات والشباب .

فكما نلاحظ من السنوات السابقة كوني أعمل بهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم تكن القضايا بهذا الشكل من الجراحة ، إلا بعد وفود هذه الوسائل والتقنيات الحديثة التي جرفت بالشباب في مهاوي الرذيلة وهيجت شهواتهم الكامنة وبدون حسن تصرف إضافة للكم الهائل من أنواع القضايا وكلها تأخذ أشكالاً متنوعة للمعاكسات والتحرش بالنساء بأي طريق وعلى أية حال يتيسر لهؤلاء الشباب أصلحهم الله . كما نؤكد على أن من الأسباب غياب الوعي والتوجيه والنصح المستمر للشباب واحتوائهم يولد مثل هذه السلوكيات . وإلى الله المشتكى صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ،،،

وبهذا نكون قد أنهينا الفصل الرابع والأخير ويليه أهم النتائج والتوصيات التي توصلنا لها من خلال هذا البحث الذي هو من الأهمية بمكان ، والله أعلم وأحكم .

الخاتمة

الخاتمة

وتشمل على :-

(النتائج و التوصيات)

النتائج

- . والبحث فيه من الموضوعات الجديرة بالبحث والدراسة والتأليف .

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحول دون ارتكاب المحرمات والممنوعات شرعاً كالعادات السيئة أو البدع المنكرة.

()

- من أهم واجبات الهيئة إرشاد الناس ونصحهم لاتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية وحملهم على أدائها ، لذا يتوجب على القائمين حث منسوبي هذا الجهاز على مضاعفة الجهد لمصلحة المسلمين وبما تبرأ به الذمة.

- أن من أسباب تفشي ظاهرة التحرش بالنساء (المعاكسات) أمور منها :

أ- ضعف الرقابة الأسرية .

ب- ضعف الوازع الديني.

ت- التأخر في زواج الشباب والشابات بسبب المبالغة في تكاليف الزواج أو أعذار غير مبررة .

ث- الفراغ لدى بعض الشباب.

ج- غياب المربي أو القدوة الصالحة عن النشئ.

ح- إن قيام أعضاء هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالقيام بواجباتهم يؤثر إيجابياً في عدم انتشار التحرش بالنساء وانتشار الفوضى في المجتمع وذلك لأهمية ما يقومون به من أعمال جليلة .

التوصيات

- ١- حث أرباب الأسر على القيام بواجب الولاية المقررة شرعاً وإيضاح نتائج التفريط في ذلك فكل راعي مسئول عن رعيته - فأولياء الأمور عليهم مسؤولية عظيمة وأمانة جسيمة.
- ٢- غرس الوازع الديني لدى الشباب بما يؤهلهم للتمييز بين المحمود والمذموم من الأقوال والأفعال.
- ٣- الحث على الزواج المبكر وتيسير سبله. والتحذير من غلاء المهور وعواقبه الوخيمة على الفرد والمجتمع.
- ٤- اشغال أوقات فراغ الشباب بما يعود عليهم بالنفع في الدين والدنيا.
- ٥- الشباب هم أمل المستقبل وعدة الأمة وذخرها وعماد تقدمها ورفقيها؛ فإذا أحسن تعليمهم وتهذيبهم وصيانة أخلاقهم وسلوكهم فإنهم بذلك يشكلون بناء ورفعة لأمتهم ومجتمعاتهم.
- ٦- على أولياء الأمور أن يحسنوا تربية أبنائهم، وأن يحرصوا على صيانة أخلاقهم من كل ما يشوبها ويدنسها ، وذلك بمراقبتهم المستمرة وتفقد أحوالهم.
- ٧- البلوتوث من التقنيات الحديثة التي ينبغي أن تستغل في نشر الخير والفضيلة والأشياء الهادفة لا أن تستغل لنشر الرذيلة والصور الفاحشة والكلام البذيء الهابط .
- ٨- العمل على تزويد جهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومده بالعدة اللازمة من إمكانيات وكوادر بشرية لديها القدرة على حمل مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ٩- من خلال الوقوف على إحصائيات الرئاسة وما تقوم به من جهود جبارة أرى أنه من الضروري تكثيف البحوث والدراسات للرقى بهذا الجهاز المبارك وتضافر جهود العلماء والمسؤولين ليكون على مستوى أفضل ، وذلك نظراً لانتشار المنكرات وتنوع أساليبها وأشكالها .

- ١٠- إعداد معاهد خاصة للمنتسبين أو من يرغب الانتساب إلى هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للرفع من قدرات العاملين والراغبين بالعمل بهذا الجهاز المبارك.
- ١١- الاعتناء بالكتب والأشرطة وتوزيعها وطباعة ونشر ما يخص عمل الهيئة في مجال مكافحة المنكرات الظاهرة.
- ١٢- تكثيف المحاضرات والندوات والمخيمات الدعوية والتوجيهية والتي تعالج بعض المنكرات . وتفقيه الناس بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

م	الآيات	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
١	كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ...	آل عمران	١١٠	٥
٢	والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم	التوبة	٧١	٥
٣	وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون	الزمر	٤٧	٢٥
٤	ومن يتق الله يجعل له مخرجاً يرزقه من حيث لا يحتسب	الطلاق	٣-٢	٢٥
٥	ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون	آل عمران	١٠٤	٣٠
٦	كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله	آل عمران	١١٠	٣٠
٧	والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم .	التوبة	٦٧	٣١
٨	لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون .	المائدة	٧٩-٧٨	٣١

٣٢	٤١-٤٠	الحج	ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز ، الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور .	٩
٣٢	١١٢	التوبة	التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين	١٠
٣١	٧٨-٧٩	المائدة	لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون	١١
٣٥	٦٣	المائدة	لو لا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون .	١٢
٣٥	٣١	آل عمران	إن الذين كفروا بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم	١٣
٣٥	١٠٤	آل عمران	ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون .	١٤
٣٨	١٤١	النساء	ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا	١٥
٣٩	١٤١	النساء	ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها .	١٦
٤٠	١٠٨	يوسف	قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني	١٧
٤٠	١٩	محمد	فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك	١٨

١٩	فاتقوا الله ما استطعتم	التغابن	١٦	٤٠
٢٠	لا يكلف الله نفساً إلا وسعها	البقرة	٢٨٦	٤٠
٢١	والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر	التوبة	٢٧١	٤١
٢٢	أتأمرون الناس بالبر وتتسولون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون	البقرة	٤٤	٤٢
٢٣	وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه	هود		٤٢
٢٤	يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ، كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون .	الصف	٣-٢	٤٢
٢٥	الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمرؤا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور	الحج	٤١	٤٥
٢٦	والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر	التوبة	٧١	٤٧
٢٧	إن الحكم إلا لله	يوسف	٦٧	٥١
٢٨	يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً	الحجرات	١٢	٥٢
٢٩	وانظر إلى إلهك الذي ظلت عليه عاكفاً لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفاً	الإسراء	٨٠	٥٤
٣٠	فلا تقل لهما أف	الإسراء	٢٣	٥٥
٣١	وصاحبهما في الدنيا معروفاً	لقمان	١٥	٥٥
٣٢	والله لا يحب الفساد	البقرة	٢٠٥	٥٦
٣٣	والله لا يحب المفسدين	المائدة	٦٤	٥٦
٣٤	إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت	هود	٨٨	٥٦
٣٥	ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة	النحل	١٢٥	٥٨

٣٦	وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين	الذاريات	٥٥	٥٨
٣٧	إف لكم لما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون	الأنبياء	٦٧	٥٩
٣٨	وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى	الأحزاب	٣٣	٦٩
٣٩	حتى توارت بالحجاب	ص	٣٢	٧٨
٤٠	فاتخذت من دونهم حجاباً	مريم	١٧	٧٨
٤١	فاسألوهن من وراء حجاب	الأحزاب	٥٣	٧٨
٤٢	يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستجيب منكم والله لا يستحي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تتكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عن الله عظيماً	الأحزاب	٥٣	٧٩-٨٠
٤٣	فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك	محمد	١٩	٨٧
٤٤	إنما يخشى الله من عباده العلماء	فاطر	٢٨	٨٧
٤٥	هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب	الزمر	٩	٨٧
٤٦	واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم	البقرة	٢٨٢	٨٧
٤٧	قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً ، الذي ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسون أنهم يحسنون صنعا	الكهف	١٠٣- ١٠٤	٨٨
٤٨	وأمرنا لنسلم لرب العالمين	الأنعام	٧١	٩١
٤٩	أتي أمر الله فلا تستعجلوه	النحل	١	٩١
٥٠	ألا إلى الله تصير الأمور	الشورى	٥٣	٩١
٥١	كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه	المائدة	٧٩	٩١

فهرس الأحاديث الشريفة

م	الأحاديث	رقم الصفحة
١	قال ﷺ من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه	٢٥
٢	قال ﷺ قال تعالى ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة	٢٥
٣	قال ﷺ لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علمائهم فلم ينتهوا	٣١
٤	وكان رسول الله ﷺ متكئاً ، فجلس فقال " لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطراً "	٣٢
٥	عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان .	٣٣
٦	قال ﷺ والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذاباً ثم تدعون فلا يستجاب لكم	٣٣
٧	قال ﷺ ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر	٣٣
٨	قال ﷺ كل كلام ابن آدم عليه لا له ، إلا أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر الله	٣٣
٩	قال ﷺ إياكم والجلوس على الطرقات ، قالوا يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها ، فقال ﷺ فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقه ، قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٣
١٠	يقول الرسول ﷺ رفع القلم عن ثلاث ، عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المبتلى وفي رواية عن المجنون حتى يعقل أو يفيق ، وعن الصبي حتى يكبر وفي رواية حتى يحتلم	٣٩
١١	قال ﷺ من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ...	٣٩
١٢	قال النبي ﷺ إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم	٤٠
١٣	وقوله ﷺ فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه	٤٠

	وذلك أضعف الإيمان	
٤٢	قال النبي ﷺ رأي ليلة أسري بي رجالاً تقرض شفاههم بمقاريض من نار قال : قلت من هؤلاء قال : خطباء أمتك يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم	١٤
٤٣	قال رسول الله ﷺ يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق به أقتابه فيدور بها في كما يدور الحمار برحاه فيطيف به أهل النار ويقولون يا فلان ما أصابك ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ فيقول : كنت أمركم بالمعروف ولا آتية وكنت أنهاكم عن المنكر وآتية	١٥
٤٣	قال ﷺ من رأي منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبليه ..	١٦
٥٣	قال رسول الله ﷺ جرب بنفسك وإن فعلت لأرجمنك بأحبارك	١٧
٥٣	قال ﷺ لا تمنعوا إماء الله مساجد الله	١٨
٥٤	قال ﷺ إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم	١٩
٥٥	كان رسول الله ﷺ إذا كره من إنسان شيئاً قال : ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا وفي رواية إذا بلغه عن الرجل شيء الحديث	٢٠
٥٨	قال رسول الله ﷺ لا يزيد العمر إلا البر ، ولا يرد القدر إلا الدعاء وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنوب يصيبه	٢١
٥٩	قال رسول الله ﷺ ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بیده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل	٢٢
٦٧	قال رسول الله ﷺ إن الدنيا خضرة حلوة ، وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء	٢٣
٦٧	قال رسول الله ﷺ ما تركت بعدي فتنة أضر على أمتي من النساء على الرجال	٢٤
٦٨	قال رسول الله ﷺ لا يخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرم	٢٥

٢٦	قال رسول الله ﷺ لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان	٦٨
٢٧	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم	٦٨
٢٨	قال رسول الله ﷺ في الحديث القدسي : النظرة سهم مسموم من سهام إبليس من تركها مخافتى أبدلته إيماناً يجد حلاوته في قلبه	٦٨
٢٩	قال رسول الله ﷺ أن الله كتب على ابن آدم حظاً من الزنى ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنى العينين النظر ، وزنى اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهى والفرج يصدق ذلك أو يكذبه	٦٨
٣٠	قال رسول الله ﷺ إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار أفريت الحموا ؟ قال : الحموا الموت	٦٨
٣١	قال رسول الله ﷺ لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير من أن يمس امرأة لا تحل له	٦٩
٣٢	قال رسول الله ﷺ لأن يزحم خنزيراً متلطخاً بطين وحماة خير له من أن يزحم منكبه منكب امرأة لا تحل له	٦٩
٣٣	قال رسول الله ﷺ المرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها	٨٤
٣٤	قال رسول الله ﷺ إن الدنيا خضرة حلوة ، وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون	٨٥
٣٥	قال رسول الله ﷺ من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين	٨٧
٣٦	قال رسول الله ﷺ إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب	٨٨

فهارس المراجع

١. الفوزان : عبد العزيز - كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع الطبعة الأولى سنة ١٤٢٤ هـ
٢. المسعود ، الدكتور عبد العزيز المسعود، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة، دار الحرمين للطباعة والنشر الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ،
٣. ابن الأثير، مجد الدين بن الأثير ، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تحقيق الشيخ كامل محمد عويضة ، المجلد الأول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٩ هـ
٤. ابن الأخوة، محمد بن محمد القرشي المتوفى سنة ٧٢٩ هـ ، معالم القرية في أحكام الحسبة ، تحقيق :د. محمد محمود شعبان، صديق أحمد عيسى المطيعي، الناشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٥. ابن الجوزي ، للأمام الحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، المتوفى سنة ٥٩٦ هـ ، أحكام النساء ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .توزيع دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
٦. ابن تيميه ، شيخ الإسلام أحمد بن تيميه الحسبة في الإسلام ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣ هـ
٧. ابن تيمية : شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، الدولة ونظام الحسبة
٨. ابن تيميه: شيخ الإسلام أحمد بن تيميه ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية.
٩. ابن تيميه ، شيخ الإسلام أحمد بن تيميه:الفصل في الملل والأهواء والنحل
١٠. ابن تيميه شيخ الإسلام أحمد بن تيميه ، اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم
١١. ابن حجر، شهاب الدين ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ فتح الباري شرح صحيح البخاري، الطبعة الثانية ، دار المعرفة ، بيروت، توزيع دار الباز مكة المكرمة .
١٢. ابن جبرين ، وآخرون من العلماء، الخلوة الاختلاط بين الرجال والنساء، الرياض، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ ،
١٣. ابن حجر، شهاب الدين ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ ، الدرر الكامنة

١٤. ابن حزم ، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم المتوفى سنة ٤٥٦هـ **الاحكام**
١٥. ابن حزم ، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم المتوفى سنة ٤٥٦هـ **المحلى** ، منشورات المكتب التجاري، بيروت، بدون سنة الطبع.
١٦. ابن جزي الكلبي، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبدالله ، التسهيل لعلوم التنزيل ، دارالكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٥هـ.
١٧. ابن عطية - محمد عبد الحق - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز - الطبعة الأولى - الدوحة - ١٤٠٢هـ
١٨. ابن خلدون، عبد الرحمن
مقدمة ابن خلدون ، دار الجيل ، بيروت ، بدون سنة الطبع .
١٩. ابن قيم ، محمد بن أبي بكر الدمشقي، **مفتاح دار السعادة**، دار الكتب العلمية .
٢٠. ابن قيم الجوزية ، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**
٢١. ابن كثير ، للإمام أبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي ، **تفسير القرآن العظيم**، المكتبة التجارية ، مكة المكرمة المجلد الثالث بدون ذكر سنة الطبع
٢٢. ابن منظور، للعلامة الإفريقي ، **لسان العرب**، بيروت، دار صادر بدون ذكر سنة الطبع.
٢٣. البخاري، للإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦هـ.
- صحيح البخاري** . ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ، عالم الكتب ، بيروت.
٢٤. البرازي ، محمد فؤاد ، **حجاب المسلمة بين انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين** ، مكتبة أضوء السلف، الرياض الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ
٢٥. **التقرير السنوي لإنجازات الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعام ١٤٢٤/١٤٢٥هـ**
٢٦. الجصاص، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي ، **احكام القرآن** . الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٧. الجمعية المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان ، سلسلة لتفسير الصمت، كتاب التحرش الجنسي جريمة تنسيق نجاه الرازي ، نشر الفنك - الدار البيضاء
٢٨. الحجاوي المقدسي. الإقناع في فقه الإمام أحمد، تصحيح وتعليق عبد اللطيف السبكي. دار المعرفة بيروت
٢٩. الحنبلي، ابو يعلى الفراء ، الأحكام السلطانية، تصحيح وتعليق: محمد حامد الفقي .
٣٠. ابن العماد ، الحنبلي ، شذرات الذهب ، الطبعة الثانية ، بيروت : دار الميسرة، ١٣٩٩هـ.
٣١. الجوهرى ، إسماعيل بن حماد ، الصحاح ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، القاهرة : دار الكتاب العربي..
٣٢. خلال : ابي بكر خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دراسة وتحقيق عبد القادر أحمد عطا، دار الاعتصام بدون سنة الطبع
٣٣. الترمذي، أبو عيسى الترمذي ، سنن الترمذي، دار الكتب العلمية.
٣٤. الدارقطني، علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، تحقيق : عبدالله هاشم اليماني، المدينة المنورة ، عبدالله هاشم اليماني. ١٣٨٦هـ.
٣٥. الدارمي: عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي، سنن الدارمي: بيروت ، دار القلم.
٣٦. الدوسري ، عبد الرحمن محمد ، صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن الكريم، الكويت ، مكتبة دار الأرقم ، الطبعة الأولى سنة ١٩٨١م
٣٧. - - من منشوره (داخلية) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالرياض.
٣٨. الزمخشري، اساس البلاغة ، بيروت ، دار صادر ، ١٣٨٥هـ.
٣٩. السبب : خالد السبب ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصوله وضوابطه وآدابه، المنتدى الإسلامي ،لندن الطبعة الأولى سنة ١٤١٥

٤٠. السفاريني ، محمد ، **غذاء الألباب**، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.
٤١. شوكاني، محمد بن علي الشوكاني، **فتح القدير** ، دار الفكر ، بيروت.

٤٢. العريفي: اللواء سعد العريفي ، **الحسبة والسياسة الجنائية** ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٢هـ.
٤٣. الغزالي ، الإمام أبي أحمد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ، **إحياء علوم الدين**، مطبعة دار الفكر بيروت . الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ

الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي،
٤٤. **القاموس المحيط** ، تحقيق على محمد البجاوي محمد أبو الفضل ابراهيم ، الطبعة الثانية، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر
٤٥. الفيومي ، للعلامة أحمد بن محمد ، **المصباح المنير** بدون ذكر سنة الطبع.النهاية في غريب الحديث ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناجي، المكتبة الإسلامية.
٤٦. القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، القاهرة مصر ، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، سنة ١٣٨٧هـ.

٤٧. القرني، د. علي القرني، **الحسبة في الماضي والحاضر بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب**.

٤٨. الماوردي: أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، **الأحكام السلطانية في الولايات الدينية**، دار الكتاب العربي ، بدون ذكر سنة الطبع.

٤٩. الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، المتوفى سنة ٤٥٠هـ، **الأحكام السلطانية.ولولايات الدينية** ، راجعه د. محمد فهمي السرجاني، الناشر: المكتبة التوفيقية.

٥٠. المجيليدي: أحمد سعيد ، **التيسير في أحكام التسعير** ، تحقيق موسى اجتال طبعة الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، عام ١٣٩٠ الجزائر .

٥١. المطوع، عبدالله بن محمد بن سعود المطوع، الإحتساب وصفات المحتسبين، دار الوطن للنشر الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
٥٢. المغزو ، د. عبدالرحمن محمد ، الحسبة في الإسلام
٥٣. النسائي:أحمد بن علي النسائي ، سنن النسائي ، دار البشائر.
٥٤. أبو زيد بكر بن عبد الله ابو زيد – حراسة الفضيلة ، رئاسة إدارة الإفتاء والبحوث العلمية المملكة العربية السعودية . الطبعة الأولى سنة ١٤٢١هـ.
٥٥. أبي يعلى الحنبلي – العدة. بدون ذكر سنة الطبع .
٥٦. خليفة ، حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار الفكر ، لبنان.
٥٧. رضوان، عبد الباقي، خطر التبرج والاختلاط ، مؤسسة الرسالة الطبعة التاسعة سنة ١٤١٨هـ
٥٨. زيدان – الدكتور عبد الكريم زيدان في كتابه أصول الدعوة .
٥٩. عبيد بن عبد العزيز بن عبيد السلمي،
٦٠. التبرج والاحتساب عليه ، مكتبة الحرمين ، الطبعة الأولى لسنة ١٤٠٧هـ.
٦١. عودة ، عبد القادر عودة ، التشريع الجنائي، القاهرة : مكتبة دار العروبة ، ١٣٧٨هـ.
٦٢. غاوجي ، الشيخ وهبي سليمان ، لباس المرأة وزينتها.دار البشر الإسلامية بيروت ، لبنان الطبعة الأولى سنة ١٤١٨ .
٦٣. مخطوط – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
٦٤. السنامي: ،عمر السنامي، نصاب الأحتساب، الرياض ، دار العلوم الطبعة الاولى، ١٤٠٢هـ تحقيق مؤئل عز الدين.
٦٥. محمد رضا . معجم متن اللغة ، المجلد الثاني للعلامة اللغوي محمد رضا دار مكتبة الحياة بيروت.
٦٦. مقالات الكوثري ٣١١-٣١٢. نقلاً عن الشيخ وهبي سليمان غاوجي ، لباس المرأة وزينتها.دار البشر الإسلامية بيروت ، لبنان الطبعة الأولى سنة ١٤١٨
٦٧. نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي صدر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٧ وتاريخ ١٠/٢٦/١٤٠٠هـ
٦٨. وكيل الشيخ عبد الله بن وكيل الشيخ ، تأملات في عمل المرأة ، دار الوطن للنشر الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

فهارس الموضوعات

م	الموضوع	رقم الصفحة
١	الإهداء	٧
٢	شكر وتقدير	٨
٣	المقدمة	٩
٤	الفصل التمهيدي – أولاً : المشكلة	١١
٥	ثانياً : أهمية الدراسة	١٣
٦	ثالثاً : أهداف الدراسة	١٤
٧	رابعاً : تساؤلات الدراسة	١٥
٨	خامساً : حدود الدراسة - مصطلحات الدراسة	١٦
٩	سادساً : مصطلحات الدراسة	١٦
١٠	المبحث الثاني – الدراسات السابقة	١٨
١١	المبحث الثالث – تنظيم فصول الدراسة	٢٥
١٢	الفصل الأول – مفهوم الحسبة والمحتسب	٢٨
١٣	مشروعية الحسبة وحكمها	٣٤
١٤	المطلب الثاني – حكم الحسبة	٣٩
١٥	شروط الحسبة والمحتسب	٤٠
١٦	شروط المحتسب	٤٢
١٧	الشروط المتفق عليها	٤٢
١٨	الشروط المختلف فيها	٤٦
١٩	فروع الحسبة - الفرع الأول المحتسب عليه	٥٢
٢٠	الفرع الثاني – ما فهي الحسبة	٥٥
٢١	الفرع الثالث – الاحتساب (الركن الرابع)	٥٨
٢٢	خلاصة شروط التغيير باليد	٦١
٢٣	الفصل الثاني – الوقاية من التحرش بالنساء	٦٥
٢٤	المطلب الأول – حقيقة التحرش بالنساء	٦٧
٢٥	المطلب الثاني – حكم التحرش بالنساء	٧١

٢٦	حكم التحرش	٧٤
٢٧	المبحث الثاني – صور التحرش بالنساء ووسائله المعاصرة	٧٥
٢٨	علاج ظاهرة التحرش أو (المعاكسة)	٧٩
٢٩	المبحث الثالث – طرق الوقاية من التحرش	٨١
٣٠	المطلب الأول – الحجاب	٨٢
٣١	المطلب الثاني – القرار في البيت	٨٧
٣٢	المطلب الثالث – التفقه في الدين	٨٩
٣٣	الفصل الثالث – دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة التحرش بالنساء	٩١
٣٤	المبحث الأول – سياسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من التحرش بالنساء	٩٢
٣٥	المطلب الأول – جانب التوعيه والتوجيه	٩٥
٣٦	إنجاز الرئاسة العامة للهيئة في التوعية والتوجيه	٩٧
٣٧	المطلب الثاني – جانب التطبيق الميداني	٩٩
٣٨	مناشط الرئاسة العامة للهيئة في الميدان	١٠٠
٣٩	المبحث الثاني – العقوبات التعزيرية التحرش بالنساء	١١٤
٤٠	الفصل الرابع – الدراسات التطبيقية	١١٦
٤١	القضية الأولى – القضية العاشرة	١١٧-١٣٤
٤٢	الخاتمة	١٣٩
٤٣	النتائج	١٤٠
٤٤	التوصيات	١٤١
٤٥	فهارس الآيات القرآنية	١٤٤
٤٦	فهارس الحديث الشريف	١٤٨
٤٧	فهارس المراجع	١٥١